الملخص باللغة العربية

هذا البحث بعنوان :

حكم العلاج بالخلايا الجذعية في الفقه الإسلامي "دراسة مقارنة "

ناولته في مقدمة،ومبحث تمهيدي،وستة مباحث،وخاتمة بيانها كالتالي:

المبحث التمهيدي جعلته في تعريف الخلايا الجذعية، ووظيفتها، وخصائصها، وأنواعها، ومصادرها،

وخصصت المبحث الأول: بالتعرف على مصالح ومفاسد العلاج باستخدام الخلايا الجذعية والموازنة بينهما .

المبحث الثاني: تناولت فيه حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من مشاريع أطفال الأنابيب.

المبحث الثالث: تكلمت عن استخراج الخلايا الجذعية من الأجنة البشرية المجهضة.

المبحث الرابع: تحدثت فيه عن حكم الحصول على الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي.

المبحث الخامس: فصلت القول في حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأنسجة المنفصلة لاستخدامها في العلاج .

المبحث السادس:كان في ضوابط العلاج باستخدام الخلايا الجذعية.

وأخيراً الخاتمة، وذيلتها بأهم النتائج والتوصيات.

الكلمات الدالة :

الخلايا الجذعية، الوظائف، الخصائص، الأنواع، المصادر. المصالح والمفاسد. استخراج الخلايا الجذعية من: ـ اللقائح الفائضة من مشاريع أطفال الأنابيب ـ الأجنة البشرية المجهضة . الاستنساخ العلاجي.. الأنسجة المنفصلة .. الضوابط.

Abstract of the research in Arabic

Ruling on stem cell therapy in Islamic jurisprudence

"A comparative study"

I dealt with an introduction, a preliminary study, six questions, and the conclusion of the statement as follows:

The introductory course made it in the definition of stem cells, their function، characteristics, types, sources

The first topic: To identify the interests and disadvantages of treatment using stem cells and balance between them.

The second topic dealt with the rule of obtaining stem cells from the surplus intake of piping projects.

The third topic: I talked about the extraction of stem cells from human embryos aborted.

The fourth topic: I talked about the ruling on access to stem cells through therapeutic cloning.

The fifth topic: The rule in the rule of obtaining stem cells from separate tissues for use in treatment is separated.

.The sixth topic: was in the controls of treatment using stem cells

And finally the conclusion, and its tail with the most important findings and recommendations

الحمد لله العلي القهار، مقدر الأقدار، ومكور الليل على النهار، تبصرة لأولى الألباب والأبصار.

أحمد الله . تعالى . أبلغ الحمد على جميع آلائه ونعمه التي لا تعد ولا تحصى، وأسأله المزيد من فضله، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله؛ صلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله وأصحابه الغر الميامين، والتابعين، ومن سار على دربهم إلى يوم البعث العظيم.

أما بعد،،،،

فإن من أشرف العلوم وأجلها على الإطلاق العلوم الشرعية، لأنها تبين أسرار الملة الحنيفية؛وفي مقدمة العلوم الشرعية علم الفقه؛فهو أعظم علوم الشريعة قدراً، وأعمها نفعاً، إذ هو منار الأحكام الشرعية، ومثار الفتاوى الفرعية؛فالحاجة إلى علم الفقه باقية ومتجددة بتجدد الحياة وتطورها وتقدمها، من أجل الوصول إلى أحكام ما يستجد من حوادث وقضايا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ومن هذه القضايا المستجدة، قضية استخدام الخلايا الجذعية في العلاج،لأنها تغنينا عن زراعة الأعضاء البشرية؛لأن الجسم في معظم الأحيان لن يقبل هذه الأعضاءالجديدة ويرفضها؛ لأنها غريبة عن الجسد ؛أما استخدام الخلايا الجذعية في تكوين الأعضاء التالفة ،أو إصلاحها؛ فالجسم عادة يقبلها ولن يرفضها ؛لأنها من الجسد نفسه ؛فما هي حقيقة الخلايا الجذعية ؟،وما هي أنواعها، ومصادرها، ووظائفها؟ وما هي المفاسد والمصالح التي تصاحب هذا الاستخدام؟، وما هي أحكام استخدام الخلايا الجذعية في العلاج ؟ وما هي الضوابط الشرعية التي تصاحب هذا العلاج ؟.

فكانت كل تلك الأسئلة بحاجة إلى أجوبة محددة، وواضحة، وصريحة، ومتكاملة حول موضوع العلاج بالخلايا الجذعية؛ ولعل الحاجة لتأكيد ووضوح هذه

الأجوبة أمرٌ ضروريٌ بلا شك لكل من يريد استخدام الخلايا الجذعية في العلاج،كل ذلك كان دعوة للبحث في هذه القضية ووسمتها بـ (حكم العلاج بالخلايا الجذعية في الفقه الإسلامي"دراسة مقارنة")

أهمية الموضوع: .قضية الخلايا الجذعية من القضايا التي فرضتها الحياة المتطورة والتقدم الهائل الذي حدث في المجال الطبي في العصر الحالي؛ فالساحة العالمية امتلأت بمراكز استخدام الخلايا الجذعية في العلاج وكان لذلك صدى في الواقع المعاش، فلم يمر يومًا تجلس فيه مع أصدقاء خاصة الأطباء منهم، أو في العمل، أو حتى الفتاوى التي تعرض على العلماء إلا وتطرح هذه القضية؛ فكان لهذا الموضوع حيزاً كبيرٌ مهم في حياتنا؛ خاصة إذا كان هذا الاستخدام داخل في حيز الضرورة الشرعية ،أو الحاجة ؛ فلا شك أن مثل هذا الموضوع مهم في حياتنا الفردية والمجتمعية؛لأنه متعلق بحفظ النفس البشرية.

أسباب الكتابة في هذه القضية: توجد عدة أسباب ودوافع جعلتني أكتب في هذا الموضوع من أهمها:

١- تميزت هذه القضية بخصوصية تجعلها جديرة بالبحث والتأمل ،وأهميتها جاءت من منطلق أنها تتعلق بحياة الإنسان، وسلامته، وصحته ،ولا شك أنها أموراً تأتي في مقدمة القضايا الهامة التي لابد من بحثها؛إذ إنها تتعلق بضرورة من الضرورات الخمس التي أمر الشارع بحفظها،وهي النفس .

٢- يوجد على الساحة الطبية كثير من أنواع العلاج بالخلايا الجذعية ، وتتبنى المراكز العاملة في هذا المجال التنفيذ لها؛ فأي الأنواع منها يجوز استخدامه في العلاج ،وأيها لا يجوز استخدامه؟ .

٣-هذه القضية من القضايا التي تستدعى نظراً فقهياً وطبياً عميقاً، وبحثاً جاداً للوصول إلى أحكام فقهية صائبة.

٤-حاجة الأطباء خاصة، والناس عامة لمعرفة حكم الشرع في مثل هذه القضايا ، حتى لا يلجأوا إلى القواعد الغربية للطب التي تسعى للتطور دائماً ،ولا يعنيها

أبداً أنها تخالف الشريعة أم توافقها.

٥- إضافة هذا الجهد للمكتبة الفقهية.

منهج الدراسة: يتلخص منهج البحث في الآتي:

أولاً: سلكت المنهج الاستقرائي، ثم التحليلي في فهم الجزئيات وإدراك الروابط بينها، ومحاولة ضبط مصادر الخلايا الجذعية من خلال تلك الروابط، واستخدمت المنهج العلمي في طريقة الاستنباط، والتوثيق والصياغة مركزاً على الدراسات الحديثة التي اعتنت بالمسألة، والاهتمام بالجانب التأصيلي منها.

ثانياً: تتبعت الخطوات البحثية التالية:

١-قمت بالتركيز على استخدام الخلايا الجذعية في العلاج فقط؛ دون التطرق لموضوع التجارب والأبحاث العلمية ، أو مسألة العلاج الجيني؛ لأن المعول عليه في العلاج بالجينات هو النقل المباشر لها؛هذا هو الأكثر استعمالاً في العلاج ؛وذلك لبساطتها النسبية، ولا يحتاج الأطباء إلى نقل الجينات باستعمال الخلايا الجذعية الحية إلا بصفة نادرة.

٢-عزوت الآيات القرآنية إلى سورها مع ذكر رقم الآية،وبيان وجه الاستدلال منها.

٣-خرجت الأحاديث النبوية تخريجاً علمياً سليماً، وفقاً للأصول العلمية الحديثية المعتمدة.

٤-عندما تعترضني مسألة من المسائل التي تتعلق بالبحث تناولها الفقهاء القدامى تقصيتها من مصادرها الأصلية المعتمدة في كل مذهب.

٥-عند أول ذكر للمرجع أوالمصدر، اذكر اسم المؤلف كاملاً ،أو شهرته، مع ذكر الجزء والصفحة، ودار الطبع، وسنة الطباعة، بعد ذلك أشير إلى اسم المرجع أوالمصدر ومؤلفه مع الجزء والصفحة فقط ؛ما لم يكن متشابهاً مع غيره فحينها اذكر اسم المؤلف مع المرجع أو المصدر لرفع الإبهام .

٦-تقصيت التعمق في البحث مع الإيجاز غير المخل، وسهولة الألفاظ ووضوح التراكيب،متجنباً الاستطراد والحشو، مراعياً الدقة والأمانة في النقل والعزو.

٧-أنهيت بحثى بخاتمة اشتملت على أهم ما توصلت إليه من نتائج، يعقبها توصيات كانت أشبه بالحلول المقترحة لمشكلات هذه القضية.

٨-قمت بعمل فهارس تفصيلية للبحث.

أهداف البحث:

- التعرف على الخلايا الجذعية، ومعرفة حكم استخدامها في العلاج، والوقوف على المفاسد والمصالح التي تصاحب هذا الاستخدام ، خاصة وأنه يوجد على الساحة الإعلامية والطبية الكثير من المراكز التي تعمل في هذا المجال ، وتتبنى وسائل الإعلام الترويج لها، فأي الأنواع منها مشروع وأيها محرم.
- تحديد وتقديم دراسة علمية متخصصة تفيد الناس عامة،والأطباء خاصة فيما يتعلق بحكم استخدام مصادر الخلايا الجذعية في العلاج.
- الوقوف على دراسة تفصيلية تجمع بين الفقه الواقعي والعلم التجريبي؛ إذ إن النوازل والوقائع الطبية غير متناهية، ويميزها في عصرنا هذا أنها تحمل طابع العصر الموصوف بالتعقيد والتشابك، والمتميز كذلك بالاختراعات الطبية والثورات التقنية؛ فلا يكفي فيها بعض الفتاوى العاجلة،أو الفردية .
- النظر في هذه النوازل لإظهار الحكم الشرعي ؛إذ إن عدم النظر فيها ،أو التخبط في أحكامها يتناقض مع صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان ومعالجة أحوال الناس ؛مما يفسح المجال بسن الأنظمة والقوانين الوضعية؛فيتنحى بسبب ذلك التشريع الرباني تدريجياً عن التطبيق والعمل به.
- بيان أن البحث في هذه النوازل الطبية وجمع المتفرق منها ،واظهار القواعد والضوابط الفقهية التي تضبط هذا الاستخدام؛ يكسب الفقه تجديداً ومعاصرة؛فيفسح المجال لإعطاء هذا العلم دوره الحقيقي الذي صنف من أجله؛ ويثبت أنه صالح لكل زمان ومكان؛بفضل ما تتميز به نصوصه وقواعده بالمرونة وقابلية التطبيق.
- حاجة المسلمين الذين يدرسون في التخصصات الطبية الفقهية لمعرفة أحكام

الشريعة الإسلامية؛ لئلا يقع التناقض والانفصام عندهم بين العلم التجريبي، والعلم الشرعي.

الدراسات السابقة: بعد البحث وجدت دراسات متنوعة في موضوع الخلايا الجذعية: بعضها مهتم بأنواع الخلايا الجذعية وضوابط استخدامها ،وبعضها مهتم بالجانب التقني والجيني ،والبعض الآخر مهتم بالجانب الفقهي لاستخدام الخلايا الجذعية بصفة عامة.

فلا توجد دراسة ـ فيما أعلم ـ أفردت حكم العلاج بالخلايا الجذعية؛ كما فعلت وركزت على جميع المصادر .

فبعض الدراسات تناولت بعض المصادر للخلايا الجذعية ، وبعضها تناول مسائل الخلايا الجذعية بصفة عامة،من ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

الدراسة الأولى: حكم استخدام الخلايا الجذعية بديلاً لنقل الأعضاء "دراسة مقارنة"،بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الدراسات الإسلامية،تخصص فقه مقارن،للباحثة: ريا رحمة الله سليمان رحمة ،جامعة أمدرمان الإسلامية بالسودان لعام ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م .

ويلاحظ على هذه الدراسة أن الباحثة لم تتعرض لموضوع العلاج باستخدام الخلايا الجذعية ؛ وكان اهتمامها منصباً على العلاج الجيني باستخدام الخلايا الجذعية ،وهو النقل المباشر لها دون الحاجة للخلايا؛وذلك لبساطتها النسبية ،وهذا هو الأكثر استعمالاً في العلاج،ولا يحتاج الأطباء إلى نقل الجينات باستعمال الخلايا الجذعية إلا بصفة نادرة؛ولذلك لم أتناول هذه المسألة؛لأنها غير داخلة في نطاق البحث.

الدراسة الثانية :أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية تأليف د/ عبد الإله ابن مزروع بن عبد الله المزروع ،كتاب نشرته دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع وهذا المؤلف ذكر عدة مصادر للخلايا الجذعية ،وإن كنت قد تميزت عنه بعمل حصر للمصادر التي تستخرج منها الخلايا الجذعية،وحكم استخدام هذه المصادر في العلاج .

الدراسة الثالثة: الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية من منظور إسلامي، إعداد :إيمان مختار مصطفى ،كتاب أصله رسالة

دكتوراه،نشرته مكتبة الوفاء القانونية بالإسكندرية، ط أولى سنة ٢٠١٢م.وهذا المؤلف أسهب في تناول بعض الموضوعات التي لم يكن له بها صلة وطيدة كالإجهاض ،والاستنساخ، والتلقيح الصناعي ، وزراعة الأعضاء ،فهذه الموضوعات تأتي تبعاً في البحث ولا تكون أصلاً كما فعلت الباحثة ،وأيضاً أشارت إلى بعض أحكام مصادر الخلايا الجذعية تبعاً ولم تذكرها أصلاً.

الدراسة الرابعة: الرضاء في نقل الخلايا الجذعية دراسة تأصيلية في قوانين نقل وزراعة الأعضاء البشرية مقارنة بأحكام الفقه الإسلامي ،د/حمدي أحمد سعد أحمد، بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد السادس والعشرون،لعام ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.

هذه الدراسة اهتمت بالتقعيد والتأصيل القانوني دون التطرق لاستخدام أي مصدر من مصادر الخلايا الجذعية ،ولم يتطرق لموضوع بحثى أصلاً،وكان اهتمامه منصباً على توافر الرضاء في نقل وزراعة الأعضاء البشرية من الناحية القانونية والشرعية .

إلى غير ذلك من الدراسات التي اعتمدت عليها في التوثيق والنقل وأثبتها في هامش البحث،وفي فهرس المصادر والمراجع لمن أراد الوقوف عليها.

خطة البحث: سوف تنتظم الخطة بمشيئة الله _ تعالى _ في مقدمة، ومبحث تمهيدي وستة مباحث ، وخاتمة بيانها كالتالي:

المبحث التمهيدي : تعريف الخلايا الجذعية، ووظيفتها، وخصائصها، وأنواعها، ومصادرها، وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: تعريف الخلايا الجذعية لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: وظيفة الخلايا الجذعية، وخصائصها.

المطلب الثالث: أنواع الخلايا الجذعية ،ومصادرها.

المبحث الأول: مصالح ومفاسد العلاج باستخدام الخلايا الجذعية ،وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المصالح المترتبة على العلاج باستخدام الخلايا الجذعية.

المطلب الثاني: المفاسد المترتبة على العلاج باستخدام الخلايا الجذعية.

المطلب الثالث: الموازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة على العلاج باستخدام الخلايا الجذعية.

المبحث الثاني: حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من مشاريع أطفال الأنابيب.

المبحث الثالث: استخراج الخلايا الجذعية من الأجنة البشرية المجهضة وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة عمداً.

المطلب الثاني: حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة تلقائياً.

المبحث الرابع: حكم الحصول على الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي.

المبحث الخامس: حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأنسجة المنفصلة لاستخدامها في العلاج ،وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم استخراج الخلايا الجذعية من الأنسجة المنفصلة طبيعياً لاستخدامها في العلاج.

المطلب الثاني: حكم استخراج الخلايا الجذعية من الأنسجة المنفصلة طبياً لاستخدامها في العلاج، وفيه أربعة فروع:

الفرع الأول: الأنسجة المستأصلة لحاجة المريض الصحية.

الفرع الثاني: الأنسجة المستأصلة عمداً لاستخراج الخلايا الجذعية لاستخدامها للمريض نفسه.

الفرع الثالث: الأنسجة المستأصلة عمداً لاستخراج الخلايا الجذعية وزراعتها في شخص آخر.

الفرع الرابع: استئصال الأنسجة لاستخراج الخلايا الجذعية من ناقصي الأهلية.

المبحث السادس: ضوابط العلاج باستخدام الخلايا الجذعية.

وأخيراً **الخاتمة**، وذيلتها بأهم النتائج والتوصيات.

المبحث التمهيدي

تعريف الخلايا الجذعية، ووظيفتها، وخصائصها، وأنواعها ، ومصادرها وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الخلايا الجذعية لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: وظيفة الخلايا الجذعية، وخصائصها.

المطلب الثالث: أنواع الخلايا الجذعية ،ومصادرها.

المطلب الأول

تعريف الخلايا الجذعية لغة واصطلاحًا

الخلايا الجذعية: مركب من كلمتين هما: الخلية- الجذع.

والخلية لغة: لها عدة معان والذى يعنينا منها هو: أنها وحدة بنيان الأحياء من الحيوان والنبات، حجمها صغير جداً لدرجة أنها لا ترى بالعين المجردة عامة، وتتألف المادة الحية للخلية من النواة والسيتوبلازم(١).

واصطلاحًا: هذا المصطلح من النوازل والمستجدات الذي لم يتناوله الفقهاء الأقدمون، وإنما عرفه العلماء المعاصرون بتعريفات متعددة اختلفت ألفاظها ومبانيها إلا أن معانيها واحدة؛ ولعل أشملها أنها: الخلايا التي لها القدرة على تكوين الجنين وعلى الانقسام إلى أي نوع من أنواع الخلايا متنوعة الوظائف كالخلايا العصبية، والجلدية، والدم، والعظام، والعضلات ، والكبد ، ومئات الأنواع من الخلايا التي تشكل في النهاية الأعضاء(٢).

---

(١) المعجم الوسيط (مجمع اللغة العربية) ١ / ٢٥٤، باب الخاء، إعداد إبراهيم مصطفى وآخرون، نشر: دار الدعوة بالقاهرة.

(٢) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز بن عبدالله الشويرخ ص ٤٤٩، ط دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ط الأولى ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م، القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية من فائض لقائح أطفال الأنابيب د/ حسن صلاح الصغير عبدالله ٥/ ٢٧٧٥، بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف- دقهلية- العدد السابع عشر للعام ١٤٣٦هـ- ٢٠١٥م .

وأما وصفها بالجذعية فهو نسبة إلى الجذع بالكسر، وهو ساق النخلة[١]؛والجذع من الرجال:وهوالشاب الحدث[٢]؛ وبهذا تكون هناك مناسبة بين هذا الوصف، وبين المعنى الواقعي العلمي للخلايا من حيث إنها بمثابة الأصل التكويني لبنيان الإنسان، كما أن جذع النخلة هو أصل ساقها الذي تقوم عليه، ومن حيث إنها شابة ونشطة وحديثة؛كما يوصف بذلك الجذع من الرجال.

والخلايا الجذعية لها مسميات عديدة منها: الخلايا الأصلية،الخلايا الجذرية،خلايا المنشأ،وكلها معان مترادفة.

ومرت الخلايا الجذعية بتدرج تاريخي حتى وصلت إلى ما هو عليه الحال الآن؛حيث تم الحصول عليها سنة ١٩٩٥م، حيث استطاع العالم الأمريكي جيمس تامسون بولاية ماديسون الأمريكية، وفريقه البحثي من الحصول على خلايا جنينية للفرد في حالة سليمة وافرة القدرة لديها الكفاءة والقدرة لتتحول إلى أنواع متخصصة من الخلايا الجذعية[٣] ؛ حيث إنها توجد بوفرة في الأجنة بداية من الأسبوع الأول من عمر الجنين، ثم تقل بعد ذلك تدريجياً، حيث تبدأ الخلايا في التمايز، وتتحول إلى خلايا دماغ وأعصاب وعضلات... إلخ، وتوجد أيضاً في السقط ، والأطفال حديثي الولادة ،والبالغين، بنسب متفاوتة[٤].

(١) القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ١/ ٧٠٨، باب العين، فصل الجيم ط مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط الثامنة ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، إشراف محمد نعيم العرقسوسي.

(٢) المعجم الوسيط (مجمع اللغة العربية) ١ /١١٣، باب الجيم.

(٣) حكم استخدام الخلايا الجذعية بديلاً لنقل الأعضاء "دراسة مقارنة" د/ ريا رحمة الله سليمان رحمة ص ٦٥، رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان الإسلامية بالسودان، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، قسم الدراسات النظرية ١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م.

(٤) صناعة الأطفال: الطفل بين الجينوم والبيئة والموروثات والاستنساخ بين العلم والدين د/زكريا أحمد الشربيني ص١٦١، ط دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م، زراعة الخلايا: الطبيعية الجذعية السرطانية د/ صالح بن عبدالعزيز الكريم وآخرون ص٦٠ وما بعدها، سلسلة الكتب المدعمة من عمادة البحث العلمي، جامعة الملك عبدالعزيز بالسعودية، مركز النشر العلمي، ط أولى ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.

المطلب الثاني
وظيفة الخلايا الجذعية، وخصائصها

أولاً: وظيفة الخلايا الجذعية:

الخلايا الجذعية توجد في الجنين وفى الإنسان بعد ولادته ،ولها وظائف متعددة في كلٍ منها:

أما وظيفتها في الجنين فهي تقوم بتكوين المشيمة المغذية للجنين، والأنسجة اللازمة لانغراسه في الرحم أثناء تخلقه.

-وتقوم بتكوين خلايا متخصصة وظيفتها محددة كخلايا الجهاز العصبي، والعضلي، والرئوي، وخلايا الدم.

-وتقوم أيضاً ببناء الأنسجة،والأعضاء اللازمة لتكوين الجنين(١).

أما وظيفتها في الإنسان بعد ولادته فهي إمداد الجسم بالخلايا بديلاً عن الخلايا التي تتلف أو تمرض أو تعطب، فعندما يصاب أي نسيج في جسم الإنسان بضرر تنتقل الخلايا الجذعية الموجودة في ذلك النسيج إلى المكان المعطوب لإصلاحه، أو التالف لتعويضه؛ وما دام جسم الإنسان في حاجة ماسة ودائمة إلى الأكسجين الذي يوزع في الجسم بواسطة خلايا الدم الحمراء، فإن الخلايا الجذعية المكونة للدم والموجودة بالنخاع العظمى تتولى مهمة تجديد خلايا الدم المتضررة، مما يمكن من استمرارية الحفاظ على كمية الأكسجين في الدم حسب حاجة الجسم(٢).

وهذه الوظائف المتعددة للخلايا الجذعية، ولاسيما قدرتها على الانقسام والتكاثر لتكوين جميع أنواع الخلايا والأنسجة؛كانت محل اهتمام الأطباء والباحثين فقاموا بإجراء الأبحاث والتجارب عليها وذلك لاستخدامها في المجالات الآتية:

---

(١) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالله الشويرخ ص ٤٥٣.

(٢) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه في ضوء الشريعة الإسلامية، للباحثة/فاطمة الزهراء كرطي ص ٤ : ٥، رسالة ماجستير، جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية.

١- معرفة أسباب الأمراض المميتة كالسرطان . والعياذ بالله . الذي يحدث بسبب انقسام الخلايا وتخصيصها غير الطبيعي.

٢- معرفة الأسباب التي تؤدى إلى تخصيص الخلايا لفهم المراحل الدقيقة التي يمر بها الجنين في بداية تكوينه ونمو أعضاءه ؛ومن ثم معرفة مراحل تطور خلق الجنين.

٣- معرفة أسباب التشوهات الخلقية التي تحدث للجنين أثناء نموه، كما يمكن معرفة أسباب حدوث الإجهاض في كثير من الحالات التي لم يعرف لها سبب واضح.

٤- تطوير العقاقير الطبية، واختبار آثارها،ومدى تأثيرها؛حيث يتم اختبار العقاقير والأدوية الجديدة على الخلايا الجذعية بدلاً من استعمالها مباشرة على الأشخاص؛لاحتمال حدوث مضاعفات لإثبات فاعليتها.

٥- علاج الكثير من الأمراض وهذا يشتمل على علاج مرض الكبد، والقلب، وإصابات الدماغ، والنخاع الشوكي، ومعالجة الأنواع المختلفة للسرطانات، وزراعة الأعضاء والأنسجة.

٦- إنتاج خلايا الدم من الخلايا الجذعية؛ فقد نجح الباحثون في حث خلايا الجنين وتحفيزها على إنتاج كريات الدم الحمراء والبيضاء، والصفائح الدموية[١].

ثانياً: خصائص الخلية الجذعية:

تتميز الخلية الجذعية عن غيرها من الخلايا بعدة خصائص من أهمها:

١-التجدد الذاتي غير المحدود؛ حيث تنقسم فيه الخلية الجذعية إلى خلية مماثلة بنواة جديدة تحتفظ بنفس الإمكانية التطورية للخلية الجذعية الأصلية؛بخلاف

(١) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالله الشويرخ ٤٥٤: ٤٥٦، العلاج بالخلايا الجذعية لأسماء الصنهاجي الرشيق ص١٨: ١٩ (بحث منشور في مجلة دراسات تراثية، مختبر تراث الغرب الإسلامي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بفاس- المغرب-، الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية من منظور إسلامي، إعداد، د/إيمان مختار مختار مصطفى ص ٤٠: ٤٦ ،رسالة دكتوراه منشورة؛الناشر: مكتبة الوفاء القانونية بالإسكندرية، ط أولى سنة ٢٠١٢م.

الانقسام الخلوي الذي يشتمل على كل أنواع الانقسام الذي يؤدى إلى إنتاج خلايا متمايزة بشكل نهائي[١].

وفي قدرة الخلية الجذعية على تجديد نفسها ما يحقق شيئاً من الضمان باستمرار وجودها في الجسم، ومن ثم ضمان وجود الجين المعالج باستمرار وعدم الحاجة إلى إدخاله مرة أخرى إلى الجسد، كبديل لزراعة الأعضاء وذلك بأخذ خلية سليمة من الشخص المريض،وإحلالها محل الخلية التالفة لتصبح سليمة أو خلية معطوبة لإصلاحها ، والميزة هنا أن الجسم يقبلها ولن يرفضها لأنها من الجسد نفسه [٢].

٢-عدم التمايز والتخصص: فالخلية الجذعية خلية غير متمايزة وغير متخصصة بوظيفة حيوية محدودة، بل هي المسؤولة عن إنتاج خلايا متخصصة كالخلايا العصبية، والعضلية، وخلايا إنتاج الهرمونات ،وغيرها.[٣]

المطلب الثالث

أنواع الخلايا الجذعية ،ومصادرها

أولاً: أنواع الخلايا الجذعية :

تتنوع الخلايا الجذعية إلى نوعين:

النوع الأول : **الخلايا الجذعية الجنينية** : وهى خلايا لها القدرة على الانقسام غير المحدود في المزارع الخلوية لتعطى طلائع الخلايا المتخصصة بعد ذلك، فبعد تكوين البويضة الملقحة تتكون خلية كاملة الفعالية لها القدرة على تكوين إنسان كامل

(١) الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ٣/ ١٩٥٢، بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد التاسع والعشرون للعام ١٤٣٦هـ- ٢٠١٤م.

(٢) حكم استخدام الخلايا الجذعية بديلاً لنقل الأعضاء د/ ريا رحمة الله سليمان رحمة ص٦٠، الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ١٩٥٢/٣.

(٣) أبحاث الخلايا الجذعية وجهة نظر شرعية وتشريعية د/ أحمد داود رقية ص ٦٩، مجلة جيل الدراسات المقارنة بالجزائر، العدد ١ سنة ٢٠١٦م .

بمختلف أعضائه،وعندما تنقسم هذه الخلية إلى خليتين فكل واحدة منهما لها القدرة أيضاً على تكوين جنين كامل عند زرعه في رحم امرأة، وهذا ما يحدث في التوائم المتطابقة، وبعد عدة انقسامات تصل هذه الخلايا إلى مرحلة تعرف بالبلاستولا، وفيها تنقسم الخلايا إلى طبقتين:

طبقة خارجية : تكون المشيمة ،والأنسجة الدعامية الأخرى التي يحتاج إليها الجنين أثناء تكونه في الرحم.

طبقة داخلية: تتكون من كتلة من الخلايا التي يخلق الله ـ سبحانه وتعالى ـ منها أنسجة جسم الكائن البشرى المختلفة ؛والجدير بالذكر أن الخلايا الجذعية تتكون في الجنين في اليوم الخامس إلى السابع من التلقيح، ولها القدرة لتتحول إلى ٢٢٠ نوعاً من خلايا جسم الإنسان البالغ[١].

وتنقسم هذه الخلايا الجذعية الجنينية إلى ثلاث مجموعات طبقاً لقدرتها على تكوين الخلايا.

المجموعة الأولى: الخلايا الجذعية كاملة القدرة أو الفاعلية.وهى تلك الخلايا التي لها القدرة على الانقسام لتكون متتاليات من الخلايا بصفة كاملة، بحيث إنه لو أعيد زرع أي خلية منها في رحم امرأة لتكون منها جنيناً كاملاً؛وقد تمكن العلماء بالفعل من فصل خليتي النطفة الأمشاج بعد انقسامها إليهما، وبعد إحاطة كل منهما بغشاء رقيق خاص، إذ أخذت كل من الخليتين في الانقسام مكونة أريمة جنين.

المجموعة الثانية: الخلايا الجذعية وافرة القدرة أو الفاعلية. وهى تلك الخلايا التي لها القدرة على تكوين أي نوع من أنواع خلايا الجسم، لكنها دون الأولى في مدى ما تؤول إليه بالانقسام؛ لأنها إذا فصلت وزرعت في رحم امرأة لا يمكن أن

(١) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٣١:٢٩، الرضاء في نقل الخلايا الجذعية " دراسة تأصيلية" في قوانين نقل وزراعة الأعضاء البشرية مقارنة بأحكام الفقه الإسلامي د/ حمدي أحمد سعد أحمد،ص١٢، بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، العدد السادس والعشرون، لعام ١٤٣٢هـ ـ ٢٠١١م.

يتخلق منها جنينٌ كاملٌ كما هو الحال في المجموعة الأولى[١].

المجموعة الثالثة: خلايا جذعية متعددة القدرة. وهى الخلايا المتخصصة التي تمتلك القدرة على إنشاء خلايا نسيج معين ذات وظائف محددة، فهي تتكاثر لتكوين أنواع مختلفة من الخلايا ولكن من نسيج واحد، مثل خلايا الدم الجذرية التي تكون خلايا الدم الحمراء، والبيضاء، والصفائح الدموية، وخلايا الجلد الجذرية التي تكون خلايا الجلد بأنواعه المختلفة[٢].

النوع الثاني: **الخلايا الجذعية البالغة** :

إلى جانب الخلايا الجذعية الجنينية والتي يتم الحصول عليها من الأجنة البشرية توجد الخلايا الجذعية البالغة، ويطلق عليها أيضاً الخلايا الجذعية الجسدية تمييزاً لها، وهى الخلايا التي يتم الحصول عليها من أشخاص كاملي النمو، سواء أكانوا أطفالاً ،أم كباراً في أي مرحلة عمرية، حيث تؤخذ من أنسجة أحد أعضاء الجسم، كالكبد، والجلد، والأمعاء ،والبنكرياس، والدم..... إلخ.

وتتسم هذه الخلايا بسهولة الحصول عليها وعدم الإضرار بأصلها، وتوجد الخلايا الجذعية البالغة في خلايا هذه الأعضاء البشرية حيث تم اكتشاف وجود خلية جذعية من بين كل عشرة آلاف خلية من النخاع العظمى، وخلية جذعية في الدم من بين مائة ألف خلية دموية[٣].

الفرق بين الخلايا الجذعية الجنينية والبالغة.

---

(١) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٧٧٧.

(٢)الإتجار بالأعضاء البشرية والخلايا الجذعية د/ طالب سلامة عيد المشاقبة ص٤١ ،رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة ،قسم القانون الجنائي.

(٣) الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/حمدي أحمد سعد ص٢٧،الخلايا الجذعية نظرة علمية د/صالح بن عبدالعزيز الكريم ص ١٠٣،بحث مقدم للدورة السابعة عشر لمجمع الفقه الإسلامي المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة ١٩-٢٣ شوال ١٤٢٤هـ، الموافق ١٣- ١٧ ديسمبر ٢٠٠٣م، الإتجار بالأعضاء البشرية والخلايا الجذعية د/ طالب سلامة عيد ص٣٨.

هناك بعض الخصائص للخلايا الجذعية البالغة والجنينية تتشابهان فيها؛ منها ما يلي:

– تتشابه كل من الخليتين الجذعيتين الجنينية والبالغة في أن كل منهما لديه القدرة على الانقسام والتجديد الذاتي لتعطي خلية طبق الأصل من الخلية الأم؛ كما أن لكل منهما القدرة على إعطاء خلايا متخصصة ومتمايزة في ظروف معينة لتؤدي وظائف معينة.

– يتم عزل الخلايا الجذعية الجنينية والبالغة، وهى في حالة عدم تخصص، وهى خلايا غير متمايزة، ويعتمد الباحثون في عزل هذه الخلايا على الواسمات أو المستقبلات التي تنتشر بسطح كل من الخليتين، كما يعتمد . الباحثون . على وجود بروتينات داخل الخلية يعبر عنها بواسطة جينات خاصة.

– لكل منهما القدرة على الانقسام وإعطاء خلايا متخصصة إذا زرعت في نسيج ما، في حيوان عطل جهازه المناعي؛حتى لا يتم رفض الخلايا الجديدة، كما أن لكل منهما القدرة على الهجرة إلى موقع الإصابة في الجسم لتصليح وتجديد ما تلف أو عطب منه[1].

وهناك أوجه اختلاف بين الخلايا الجنينية والبالغة تتمثل فيما يلي:

– من حيث مصدر الحصول على كل منهما، فهناك صعوبة أكبر في الحصول على الخلايا الجذعية من الشخص البالغ عن الحصول عليها من أحد الأجنة البشرية، فالخلية الجذعية البالغة ليست معروفة المصدر على وجه الدقة لكن العلماء عثروا عليها في عدد معين من أنسجة الجسم،ورغم هذا فهي تعتبر نادرة الوجود.

أما الخلايا الجذعية الجنينية ،فيتم عزلها من الأكياس الأرومية للأجنة البشرية وتحديداً من خلايا الكتلة الخلوية الداخلية؛ أو من خلايا الأبيبلاست، ثم تنمى معملياً في أنابيب اختبار الزرع النسيجي خارج جسم الكائن الحي وتمر

(١) حكم استخدام الخلايا الجذعية بديلاً لنقل الأعضاء د/ ريا رحمة الله سليمان ص٨٩: ٩١.

بمراحل تطويرية معينة.

– الخلية الجذعية الجنينية إذا زرعت في المختبر في ظروف معينة؛فإنها تكون خلايا متلاصقة لديها القدرة على التمايز بطريقة تلقائية لتعطي عدداً معيناً من أنواع الخلايا المتخصصة،ويعتبر الهدف الرئيسي للبحوث العلمية على الخلايا الجذعية الجنينية حالياً هو السيطرة والتحكم في عملية تطوير وتمييز تلك الخلايا إلى الأنواع المتخصصة المطلوبة منها، وهذا لا يحدث في الخلايا الجذعية البالغة عند زراعتها.

– من مميزات الخلية الجذعية الجنينية أنها تملك خاصية وفرة القدرات؛بمعنى أن لديها القدرة على الانقسام بحيث تولد نفسها أو لتعطي جميع أنواع الخلايا المتخصصة.

أما الخلايا الجذعية البالغة فهي خلايا متعددة القدرات بمعنى أن لديها القدرة فقط على إعطاء جميع خلايا النسيج الحى الذي تعيش فيه دون غيره.

– تمكن الباحثون من الحصول على الخلايا الجذعية الجنينية البشرية في المختبر بكميات كبيرة جداً، ثم تنمو هذه الخلايا وتنقسم،وهى لا تزال خلايا غير متخصصة لعدة أجيال.

أما في حالة الخلايا الجذعية البالغة فعندما حاول الباحثون عزلها وتنميتها بزراعتها في المختبر؛فقد انقسمت بدرجة محدودة ثم تمايزت حتى أصبحت خلايا متخصصة،خلافاً للخلايا الجذعية الجنينية التي تعطى نفس الخلايا لأجيال عديدة دون أن تتمايز أو تتخصص[1].

ثانياً: مصادر الخلايا الجذعية :

للخلايا الجذعية مصادر عديدة بيانها كالتالي:

أ- الأجنة الفائضة عن التلقيح الصناعي لطفل الأنابيب (الخلايا الجذعية من الكرة الجرثومية)حيث يقوم الطبيب المختص في هذه الحالة بتنشيط مبيض المرأة

(١) زراعة الخلايا الطبيعية الجذعية السرطانية د/ صالح عبدالعزيز الكريم وآخرون ص٦٩: ٧٠.

التي تعاني عدم الخصوبة بإعطائها الهرمون المنمي للغدة التناسلية، ثم يقوم بأخذ عدد كبير من هذه البويضات بالمنظار،أوالموجات فوق الصوتية،وبما أن إعادة عدد كبير من هذه اللقائح إلى رحم المرأة يعرضها لمخاطر الحمل المتعدد؛فلا يعيد الطبيب أكثر من لقاحتين أو ثلاث إلى رحم المرأة ،والاحتفاظ باللقائح الأخرى في ثلاجات خاصة؛فإذا فشلت عملية الزرع السابقة أعيد رحم المرأة مرة أخرى للزرع،أما إذا تمت عملية الزرع بنجاح؛فإنه يتم أخذ هذه اللقائح المجمدة،وإخراجها من النتروجين وتنميتها إلى اليوم الخامس أو السادس،ويتم وقف نموها لعزل الخلايا الجذعية من خلايا الكتلة الداخلية.[1]

وبهذا يتضح أن من مصادر الخلايا الجذعية اللقائح الزائدة في عمليات التلقيح خارج الجسد التي تكونت في الأصل لاستخدامها في تحقيق الحمل للزوجين في حالة فشل العملية الأولى، ثم استخدمت بعد ذلك من قبل بعض الباحثين للحصول على الخلايا الأصلية منها[2].

ب- التلقيح عمداً لبويضة وحيوان منوي من متبرعين لانتزاع الخلايا الجذعية منها في مرحلة البلاستولا.وهى لقائح معدة أيضاً بطريق تقنية أطفال الأنابيب لكنها ليست فائضة عن عمليات تجرى بقصد الإنجاب، وإنما هي بويضات يتم تلقيحها خارجياً بغرض الحصول على الخلايا الجذعية منها من متبرعين، ثم تنمو البويضة الملقحة إلى اليوم الخامس أو السادس، ويتم وقف نموها لعزل الخلايا الجذعية المتعددة القوى والفاعلة من خلايا الكتلة الداخلية، والتي لها القدرة على تكوين أي نوع من أنواع خلايا الجسم البالغة أكثر من ٢٢٠ نوعاً من الخلايا ،وذلك بوضعها في مزارع خاصة؛ وقد حصل على الخلايا الجذعية

(١) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية " رؤية شرعية" د/ عبدالناصر بن موسى أبوالبصل ص١٦، بحث منشور بمجلة هدى الإسلام، الأردن، العدد الرابع ،الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٣٣: ٣٤.

(٢) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٦٦.

من هذا المصدر معهد جونس في ولاية فرجينيا بأمريكا[١].

ج- الأجنة المجهضة في أي مرحلة من مراحل الحمل سواء أكان الإجهاض عمداً، أم تلقائياً ؛وذلك لاستخلاص الخلايا الجذعية من الجنين المجهض حيث تحتوي الأجنة بوفرة على بعض من الخلايا الجذعية متعددة القوى في العديد من أنسجتها وأعضائها.[٢]

د- استنساخ الأجنة (الاستنساخ العلاجي).تعتمد هذه التقنية على نقل نواة من الخلايا الجسدية إلى بويضة مفرغة من النواة توضع في محلول خاص، وتتم إجاعتها حتى تعود إلى حالة همود، ثم تستخرج النواة، ويتم دمج هذه النواة مع بويضة من متبرعة مفرغة من النواة بواسطة صعق كهربي معين، فإذا تم الدمج تبدأ هذه الخلية بالانقسام ،ويتوالى الانقسام حتى تصل إلى مرحلة البلاستولا التي تحتوى على كتلة الخلايا الداخلية،ويتم فك هذه الخلايا للحصول على الخلايا الجذعية،وبالتالي يمكن زرعها في مزارع خاصة للحصول على النسيج المطلوب مثل: خلايا القلب، أو الكُلية، أو البنكرياس.[٣]

هـ- تجميع الخلايا من دم الحبل السري،والمشيمة بعد الولادة؛ حيث أثبتت البحوث البحوث والدراسات الحديثة اشتمال كل منهما على العديد من الخلايا الجذعية متعددة القوى الصالحة لتنميتها لاستفادة المواليد أو غيرهم منها فيما بعد[٤].

و-الغشاء الباطن الذي يحيط بالجنين من كل جانب أو السائل الأمينوسي؛فيحتوى هذا السائل على نسبة ١% من الخلايا الجذعية المتميزة بالقدرة على التحول

---

(١) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٧٨٣.

(٢) الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ٣/١٩٦٢.

(٣) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٣٦:٣٥، الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د/ عبدالناصر بن موسى ص١٨.

(٤) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/٢٧٩٠.

إلى أي نوع من الخلايا الوظيفية؛ والقدرة على التجدد،ويمكن استخدام الخلايا المستخلصة من السائل الأمينوسي لتشكيل خلايا دماغية أو عظمية[1].

ز- الخلايا الجذعية المأخوذة من الأطفال والبالغين. حيث تحتوى أنسجة الجسم على خلايا جذعية بالغة وبكميات قليلة،ويتم استخلاصها من نخاع العظم، ومن الجلد ،والدهون تحت الجلد، والجهاز الهضمي ،والجهاز العصبي.

فنخاع العظم:هو النسيج المرن الذي يملأ تجاويف العظام في جسم الإنسان، حيث يتراوح حجمه بين ١,٦ لتر عند الأطفال، و ٢,٦ إلى ٤ لتر عند الكهول، ويتكون هذا النسيج من عدة أنواع من الخلايا، إضافة إلى شبكة من العروق الدموية ،والتي تضم عدداً من الخلايا الجذعية الدموية المسؤولة عن إنتاج مختلف خلايا الدم المتخصصة التي يحتاج إليها الجسم سواء البيضاء ،أم الحمراء، أم البلازما[2].

المبحث الأول

مصالح ومفاسد العلاج باستخدام الخلايا الجذعية

وفيه ثلاثة مطالب.

العلاج بالخلايا الجذعية من نوازل العصر فلم يتناوله الفقهاء الأقدمون،ولا يوجد له شبيه نقيسه عليه ؛حتى نصل للحكم الشرعي، فلا يوجد أمامنا سبيل لمعرفة الحكم إلا عن طريق الوقوف على المصالح ، والمفاسد التي تترتب على هذه القضية؛فإذا غلبت المفاسد على المصالح قلنا بتحريم هذا النوع من العلاج ؛أما إذا رجحت المصالح على المفاسد ؛ فبعض العلماء قال بالجواز ،والبعض الآخر قال بالمنع على حسب دراسة كل حالة على حدة.

---

(١) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٣٧.

(٢) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه في ضوء الشريعة الإسلامية للباحثة/ فاطمة الزهراء كرطي ص ٢١ ، الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية إعداد د/ واصف عبدالوهاب البكري ص٥، ورقة عمل مقدمة إلى الندوة الوطنية للخلايا الجذعية المنعقدة في الفترة من ٥- ٦ / ١٠/ ٢٠١١م عمان ، الأردن.

المطلب الأول : المصالح المترتبة على العلاج باستخدام الخلايا الجذعية.
المطلب الثاني : المفاسد المترتبة على العلاج باستخدام الخلايا الجذعية
المطلب الثالث :الموازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة علي العلاج باستخدام الخلايا الجذعية .

المطلب الأول

المصالح المترتبة على العلاج باستخدام الخلايا الجذعية.

ذكر المتخصصون في هذا المجال مصالح عدة مترتبة على العلاج بالخلايا الجذعية منها:

١- العلاج بالخلايا الجذعية يعد سبيلاً صاعداً واعداً لعلاج الأمراض المستعصية؛وفى هذا دفع للضرر والمشقة الناتج عن معاناة المرضى.

٢- يترتب على بعض أساليب العلاج باستخدام الخلايا الجذعية تعويض وظيفة الخلايا التالفة للعضو، أو إصلاح ما عطب منها، وإعادتها على ما كانت عليه سابقاً لتؤدي وظيفتها داخل الجسم كما ينبغي ، وكما أراد الخالق ـ عز وجل ـ وبالتالي الاستغناء عن نقل وزراعة الأعضاء؛لأن الجسم غالباً ما يقوم بلفظ الأعضاء المنقولة ويرفضها لاختلاف الخلايا ،أما الخلايا الجذعية فالجسم يقبلها ،ولا يرفضها لأنها من الجسم نفسه.

٣- يترتب على العلاج باستخدام الخلايا الجذعية تحقيق مصلحة حفظ النفس ؛ وهي من الضرورات الخمس التي أمر الشارع بحفظها[١].

٤- تساعد الخلايا الجذعية في معرفة الكثير عن تكوين الجنين البشرى، وكيفية تشريح جسم الإنسان ،وكيفية تكوين أنسجته وأعضائه، وكيف يمكن أن تتوقف عملية النمو عند مرحلة معينة مؤدية إلى عيوب خلقية؛ومن ثم التوصل للعلاج.

٥- معرفة الكثير عن أسباب التشوهات الخِلْقية التي تحدث في أعضاء الجسم

(١) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه في ضوء الشريعة الإسلامية أ/ فاطمة الزهراء كرطي ص ٤٣.

المختلفة أثناء النمو داخل الرحم؛وتفادي هذه الأسباب التي تؤدي إلى التشوه؛ومن ثم يخرج الجنين سليماً صحيحاً .

٦- معرفة الكثير عن أسباب الإجهاض في كثير من الحالات التي لا نجد لها علاجاً مناسباً؛حتى نتمكن من تفاديها فيما بعد.

٧- دراسة تأثير الأدوية المختلفة الجديدة على خطوط الخلايا الجذعية بديلاً عن أنسجة الحيوانات،ومن ثم نضمن نتائج دقيقة مبنية على أسس علمية وتشريحية مناسبة للبشر(١).

المطلب الثاني

المفاسد المترتبة على العلاج باستخدام الخلايا الجذعية

ذكر أهل العلم والاختصاص في هذا المجال مفاسد مختلفة تترتب على العلاج باستخدام الخلايا الجذعية منها:

١- إتلاف الأجنة: معروف أن الأجنة مصدر أساسي من مصادر الحصول على الخلايا الجذعية، وهذا ما يؤدى غالباً إلى إتلاف تلك الأجنة، فلا تتم حتى تصبح مركباً صالحاً لأن تنفخ فيه الروح، أو نمنعها من مواصلة نموها، وتطورها، حتى تصبح إنساناً كاملاً وتخرج للحياة.

٢- إنتشار الإجهاض: الإجهاض بأنواعه المختلفة يعتبر وسيلة للحصول على الأجنة، وبالتالي يلجأ الأطباء للإجهاض لاستخلاص الخلايا الجذعية؛فيؤدي ذلك لانتشاره؛ إضافة إلى العنت والضرر والمشقة، والمشكلات الصحية التي تحدث لأم الجنين نتيجة الإجهاض المتكرر التي تؤدي في بعض الأحيان إلى الموت.

٣- إنتهاك كرامة الإنسان: وذلك بجعله مادة للتجارب العلمية التي تساعد في العلاج، وهذا أدى إلى فتح باب الإتجار بالأجنة، أو بعض الأعضاء ،أو الأنسجة البشرية واستخدامها في أغراض محظورة تخالف أحكام الشريعة

(١) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٣٥٣.

الإسلامية.

٤- قد يؤدى استخدام الخلايا الجذعية للعلاج إلى حدوث أمراض واعتلالات أكثر خطراً من المراد معالجتها؛لأنها ممكن أن تتحول . والعياذ بالله . إلى خلايا سرطانية ،كما أنه في نمط العلاج الجيني باستخدام الخلايا الجذعية قد يحدث أن ينقل مورث مريض بدل السليم؛ينتج عنه نقل المرض إلى الشخص المراد علاجه؛ بل قد يصل الأمر إلى موته[١].

المطلب الثالث

الموازنة بين المصالح والمفاسد المترتبة علي العلاج باستخدام الخلايا الجذعية

بالنظر والتحقيق فيما ذكرته سابقاً يظهر لي ما يلي:

المصالح التي ذكرها العلماء لاستخدام الخلايا الجذعية في العلاج تتفوق على المفاسد من حيث الجملة.

أما من حيث التفصيل فينبغي النظر في كل حالة على حده، نظراً لتفاوت قيمة المصالح التي تتحقق من العلاج باستخدام الخلايا الجذعية؛فقد يقع بعض العلاج في رتبة الضروريات،والبعض يقع في رتبة الحاجيات، وبعضها الآخر يقع في رتبة التحسينات[٢].

(١) الأمراض الوراثية حقيقتها وأحكامها في الفقه الإسلامي د/ هيلة بنت عبدالرحمن محمد اليابس ص٥٤٧، رسالة دكتوراه ،جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،- الرياض . كلية الشريعة، قسم الفقه،عام١٤٣١ هـ، العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه في ضوء الشريعة الإسلامية فاطمة الزهراء كرطي ص ٤١: ٤٢.

(٢) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٣٥٨.

ويمكن الرد على المفاسد التي ذكرها العلماء بما يلي:

أما المفسدتان اللتان تقضيان بإتلاف الأجنة، وانتشار الإجهاض؛ فيمكن أن نقول بأنه لابد أن نبتعد عن هذه الأفعال المحرمة شرعاً؛فلا يصح أن نتلف الجنين لاستخدامه في استخراج الخلايا الجذعية للعلاج؛ لأن الشريعة الإسلامية كفلت الحماية للجنين،وحرمت الاعتداء عليه بالقتل أو بما دونه، وهذا محل اتفاق بين الفقهاء(١).

ويمكن أن نحصل على الخلايا الجذعية من مصادر أخرى، أو نحصل عليها من الإجهاض غير المتعمد أو إذا كان الإجهاض لعذر الشرعي.

أما المفسدة الثالثة؛ فإن مسألة انتهاك كرامة الإنسان لا تنشأ عن هذا العمل ؛ وإنما عن الانحراف في تطبيقه ،وأي مباح وارد أن يساء استعماله؛ فلا يعقل أن يكون ذلك سبباً للتحريم.

أما المفسدة الرابعة فيمكن أن نتفادى ذلك بأخذ الاحتياطات العلمية اللازمة عند التنفيذ، ولا يمكن أن نحرم هذا التطور التقني الحديث النافع لمجرد احتمال حدوث أمراض خطيرة؛ فالتحريم يحتاج إلى نص شرعي.

---

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق لحافظ الدين النسفي ١/ ٣٧٩، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، الدر المختار لمحمد بن على الحصكفي ص ٧١٥، ط دار الكتب العلمية،بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م، المدونة الكبرى للإمام مالك ٤/ ٦٣٠، ط دار الكتب العلمية ،بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبى زيد القيرواني لأحمد بن غنيم النفراوي ٢/٣٢٣، ٣٢٤، ط دار الكتب العلمية . بيروت . ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م،الأم للإمام محمد بن إدريس الشافعي ٦/ ٥٥٩، ٥٦٠، ط دار الوفاء بمصر، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م، عمدة الفقه لابن قدامة ص٨٧ ،ط المكتبة العصرية . بيروت . طبعة ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

المبحث الثاني
حكم الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من مشاريع أطفال الأنابيب

الأصل في ذلك هو عدم وجود لقائح فائضة، حيث نص مجلس مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في قراره الصادر بهذا الشأن على أنه " يجب عند تلقيح البويضات الاقتصار على العدد المطلوب للزرع في كل مرة تفادياً لوجود فائض، وإذا حصل فائض من البويضات الملقحة بأي وجه من الوجوه فإنها تترك دون عناية إلى أن تنتهى"(١).

لكن إن وجد فائض من هذه اللقائح كما هو المعمول به،والواقع المعاش في معظم المراكز الطبية المعنية بأطفال الأنابيب، فما حكم الحصول على الخلايا الجذعية من هذه اللقائح؟.

اختلف الفقهاء المعاصرون في ذلك على قولين:

وسبب الخلاف يرجع إلى عدة أمور منها:

- عدم وجود نصوص صريحة في هذا الصدد، فخرج كل رأى بناء على فهمه واستنباطه للواقعة.

- ارتباط حكم هذه المسألة بحكم مسألة أخرى خلافية ،وهى مسألة العزل ومدى جوازه فمن قال بمنع العزل قال بعدم جواز استخدام اللقائح الفائضة، ومن أباحه أباح استخدام اللقائح الفائضة.

- اختلاف العلماء في وجود حياة في اللقائح الفائضة واختلافهم في تكييف هذه الحياة.

أما خلاف الفقهاء فبيانه كالتالي:

القول الأول : وذهب أصحابه إلى تحريم الحصول على الخلايا الجذعية من

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد السادس ٣/ ٢١٥١، ٢١٥٢، قرار رقم ٥٧/ ٦/ ٦، بشأن البويضات الملقحة الزائدة عن الحاجة ،الدورة السادسة المنعقدة في ١٧- ٢٣ شعبان ١٤١٠هـ- الموافق ١٤- ٢٠ مارس ١٩٩٠م.

تلك اللقائح الفائضة،وبهذا قال جملة من العلماء المعاصرين،منهم الشيخ محمد فاضل أمين ،والشيخ عبد الله بن بيه ،والدكتور/ عبد الله باسلامة ، [١]،والشيخ محمد مختار سلامة،[٢] وغيرهم [٣].

وهو مقتضى قرار جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية[٤]. ، وهو مفهوم قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي[٥].

واستدلوا على ذلك بما يلي:

١-قوله . تعالى . :" ولقد كرمنا بني آدم"[٦].

وجه الدلالة : اللقيحة هي بداية الحياة الإنسانية التي ينشأ عنها الإنسان، وهو مكرم في جميع أطواره، وهذا التكريم يقتضي احترام هذه البذرة، وذلك يمنع أخذ الخلايا الجذعية منها؛لأنها تصبح ممتهنة [٧].

ويناقش هذا: بأن الحيوان المنوي أصل للإنسان أيضاً، ومع ذلك يجوز إهداره؛ بدليل جواز العزل عن الزوجة باتفاق الفقهاء مع اختلافهم في وجود الإذن

---

(١) يراجع :ثبت ندوة رؤية إسلامية لزراعة بعض الأعضاء البشرية،المنعقدة في شعبان ١٤٠٣هـ،الموافق شهر مايو ١٩٨٣م،ص ٢٦٥،٢٥٣، ٤١٥،ضمن سلسلة مطبوعات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت.

(٢) راجع: القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٨٧٣.

(٣) يراجع:الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص ٢٤٤، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص٥٨، الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ٣/ ١٩٦١.

(٤) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ،إعداد: جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية ٢/ ٢٧١.

(٥) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد السادس ٣/ ٢١٥١، ٢١٥٢، قرار رقم ٥٧/ ٦/ ٦، بشأن البويضات الملقحة الزائدة عن الحاجة ،الدورة السادسة المنعقدة في ١٧- ٢٣ شعبان ١٤١٠هـ- الموافق ١٤- ٢٠ مارس ١٩٩٠م.

(٦) سورة الإسراء من الآية رقم(٧٠).

(٧) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٩١.

من عدمه[١].

٢- وقولـه ـ تعالى ـ: " ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق"[٢].

وجـه الدلالـة : أن الله حرم قتل النفس بغير حق، واستخراج الخلايا الجذعية من البويضات الملقحة هو إزهاق للحياة في هذه البويضة ،وهذا ما نصت الآية على تحريمه[٣].

نوقش هذا: بأنا لا نسلم أن في تلك البويضة حياة إنسانية؛ إذ إن الحياة لا توجد إلا بعد نفخ الروح ،وهذه اللقائح ليست كذلك[٤].

أجيب: بأنه ثبت علمياً أن الحياة تدب في البويضة منذ التلقيح؛حيث تبدأ بالانقسام والتكاثر وتكون الحقيبة الوراثية للجنين.

رد: بأن الحيوان المنوي وكذا البويضة فيهما حياة، ومع ذلك يجوز إهدارها، فثبت أن الحياة الموجودة في البويضة الملقحة ليست هي الحياة الإنسانية التي وردت النصوص بتحريمها ووجوب احترامها[٥].

٣- عن عائشة ـ رضى الله عنها ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ

---

(١) مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لداماد أفندي ٣٦٦/١، ط دار إحياء التراث العربي، النوادر والزيادات على ما في المدونة عن غيرها من الأمهات لعبد الرحمن القيرواني ١٢٣/١٣،ط دار الغرب الإسلامي ، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٩م، البيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الخير بن سالم العمراني ٥٠٧/٩، تحقيق: قاسم محمد النوري ، ط دار المنهاج جدة ، ط أولى ١٤٢١هـ .٢٠٠٠م، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي ٣٩٤/٢١،تحقيق :عبد الله التركي ،و عبد الفتاح محمد الحلو، ط هجر للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ .١٩٩٥م.

(٢) سورة الإسراء من الآية رقم(٣٣).

(٣) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص٦٠.

(٤) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٨٧٥.

(٥) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص٦١.

قال: " كسر عظم الميت ككسره حياً"[١].

وجه الدلالة : جعل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في هذا الحديث حرمة الميت كحرمة الحي؛فدل على أن الإنسان محترم ولو لم توجد فيه روح، ومن ثم يحرم التعرض للقائح الفائضة؛ولو لم يكن فيها روح.

نوقش هذا: بأنه قياس مع الفارق؛لأن الميت قد حلت فيه الروح؛ بخلاف اللقائح فلم تحل فيها الروح بداية[٢].

٤- استخدام فائض اللقائح في الحصول على الخلايا الجذعية يفتح باباً لاستخدامات أخرى تنطوي على تحوير لجينات تلك الخلايا، أو العبث بها، أو استنساخها؛ فوجب غلق هذا الباب سداً للذريعة.

نوقش هذا: بأن الاستخدام لفائض اللقاح ليس على إطلاقه،بل هو مقيد بضوابط تمنع العبث، أو التلاعب بكيان الإنسان[٣].

٥-قياس اللقائح الفائضة والموجودة خارج الرحم ،على اللقائح الموجودة داخله؛ بجامع وجوب الحرمة لكل منهما، إذ إن الرحم أو طبق المختبر لا يؤثر في حكمها من حيث القول بالحرمة[٤].

نوقش هذا من وجهين:

الأول: أن هذا قياس مع الفارق، إذ إن اللقائح الموجودة داخل الرحم

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه ٣/ ٢١٢ ،باب في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان ، ح رقم ٣٢٠٧، تحقيق: محمد محيى الدين، الناشر: المكتبة العصرية ،صيدا ، بيروت، وابن ماجه في سننه ١/ ٥١٦ ،باب في النهى عن كسر عظام الميت، ح رقم ١٦١٦، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبى، قال الألباني: سنده صحيح .يراجع: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني ٣٠/ ٢١٥، إشراف: زهير الشاويش، ط المكتب الإسلامي، بيروت، ط الثانية ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

(٢) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص٦٣.

(٣) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٨٧٦، ٢٨٧٧.

(٤) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه في ضوء الشريعة الإسلامية للباحثة/فاطمة الزهراء كرطي ص٩٥.

اكتسبت الحرمة بوجودها فيه.

الثاني: أنا لا نسلم بعدم جواز التعرض للقائح داخل الرحم مطلقاً ؛إذ إنه يجوز ذلك للضرورة أوالحاجة[١].

٦- على فرض التسليم بالضرورة والحاجة لإباحة الحصول على الخلايا الجنينية من فائض اللقائح؛ فإن ما ينطوي عليه هذا الأمر من مفاسد جمة تتعلق بجعل الكيان الإنساني ممتهن، وعرضة للإتلاف والبيع ، يرجح جانب الحرمة.

نوقش هذا: بأن مشروعية الاستفادة من فائض اللقائح مقيدة بمراعاة مقتضى حرمة الكيان الإنساني وكرامته، ومعها يترجح جانب الإباحة[٢].

٧-قياس إتلاف اللقائح المخصبة على حرمة إتلاف بيض الصيد في الحرم؛ لأنه لما حرم على المُحرم إتلاف بيض الصيد[٣]؛لأنه أصل الصيد؛ فكذا يحرم إتلاف اللقائح لأنها أصل الإنسان.

نوقش هذا: بأن علة القياس هنا منتفية؛لأن بيض الصيد إنما وجب فيه الجزاء؛ لأنه مقصود لذاته، وعليه فإن العلة في تحريم بيض الصيد ليس لكونه أصل الصيد، وإنما لكونه صيداً مقصوداً لذاته؛ إضافة إلى أن بيض الصيد مآلة إلى الحياة، بخلاف اللقائح المخصبة؛ فإنه لن يكون مآلها إلى الحياة إلا إذا غرست في الرحم؛وهنا لا توجد هذه الإمكانية[٤].

٨-استخدام فائض اللقائح في الحصول على الخلايا الجذعية للعلاج؛ قد

---

(١) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص٦٤.

(٢) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٨٧٧

(٣) النهر الفائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم الحنفي ٢/ ٢٧٦، تحقيق: أحمد عزو عناية، ط دار الكتب العلمية، ط أولى ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م،الذخيرة للقرافي ٣/ ٣٢٥، تحقيق: محمد بو خبزة، ط دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، البيان للعمراني٤/ ١٩١، كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي ٢/ ٤٣٦، ط دار الكتب العلمية.

(٤) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص ٦٤: ٦٥ .

يفضي إلى انتشار الأمراض الوراثية، بل واختلاط الأنساب في حال تعلق الأمر بالخلايا الجنسية، وهذا يقتضى التحريم اعتباراً للمآل.

نوقش هذا: بأن دراسات وبحوث العلاج بالخلايا الجذعية تعتمد أولاً على فحص الخلايا المراد زرعها في المرضى فحصاً جنينياً دقيقاً قبل نقلها إليهم، ومن ثم استبعاد هذا الاحتمال المذكور(١).

٩- هذه اللقائح الفائضة مستقبلة للحياة البشرية، فوجب أن يكون طريقها هو ما خلقت له، وهو العلوق في الرحم، أما إذا استخدمت لاستخراج الخلايا الجذعية، فهذا يخالف ما أراده الله ـ سبحانه وتعالى ـ لهذه اللقيحة .

القول الثاني: وذهب أصحابه إلى أنه يجوز الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة(٢)،وبهذا قال كثير من العلماء المعاصرين ، منهم الشيخ محمد سيد طنطاوي ـ رحمه الله ـ ، والدكتور عمر سليمان الأشقر،والدكتور/ توفيق الواعي، والدكور/ محمد عثمان شبير،والدكتور عبد المنعم عبيد(٣)،وغيرهم كثير (٤)، وبه صدر قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي(٥).

واستدلوا على ذلك بما يلي:

١- قوله ـ تعالى ـ: " ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين* ثم جعلناه نطفة

---

(١) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٢٨٧٨/٥ .

(٢) أحكام الخلايا الجذعية دراسة مقارنة د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص ٦٧.

(٣) يراجع : ثبت ندوة رؤية إسلامية لزراعة بعض الأعضاء البشرية،المنعقدة في شعبان ١٤٠٣هـ،الموافق شهر مايو ١٩٨٣م،ص ٢٤١ ،٤١٨، ٤١٩،٤٢٠ ،٤٢٩ضمن سلسلة مطبوعات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت.

(٤) يراجع:الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٢٤٦: ٢٤٧ ،أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز بن عبدالله الشويرخ ص٤٨٨، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص٦٧، القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٨٧٨، الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د/ واصف عبدالوهاب ص١١.

(٥) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي العدد السابع عشر ص ٢٩٤،الدورة السابعة عشر ١٤٢٤هـ ، القرار الثالث بشأن موضوع الخلايا الجذعية

في قرار مكين" [١].

وجه الدلالة: **إن أصل الإنسان هو النطفة التي وجدت في القرار المكين وهو الرحم، فإن لم تعلق النطفة بالرحم فليس بإنسان، ولا تثبت له صفة الإنسانية، وهذا متحقق في اللقيحة؛إذ إنها خارج الرحم؛لذا فإن أخذ الخلايا الأصلية منها لا يعد اعتداء على الحياة الإنسانية.**

نوقش هذا: بأنه وإن سلمنا أن اللقيحة ليست بإنسان ،إلا أنها أصل الإنسان ،وتنمو شيئاً فشيئاً لتكون ما هو صالح لكونه إنساناً في حالة نقلها للرحم[٢].

٢-قوله . تعالى .: " ألم نخلقكم من ماء مهين"[٣]

وجه الدلالة: **أن الآية الكريمة لم تعط لهذه البويضات حرمة شرعية؛ إذ وصفتها بأنها ماء مهين، وهذا الوصف يشعر بابتذالها وعدم احترامها.**

نوقش هذا: بأن المقصود بالماء المهين في الآية هو ماء الرجل وليس البويضات الملقحة[٤].

---

(١) سورة المؤمنون الآيتان (١٢- ١٣).

(٢) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ، ص٤٨٨: ٤٨٩.

(٣) سورة المرسلات الآية رقم(٢٠).

(٤) أحكام الخلايا الجذعية دراسة مقارنة د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص٦٨ وينظر: مفاتيح الغيب لمحمد بن عمر بن الحسن الرازي ٣٠/ ٧٧٢، الناشر: دار إحياء التراث العربي . بيروت .، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ، الجامع لأحكام القرآن لمحمد ابن أبى بكر ابن فرح الأنصاري القرطبي ١٩/ ١٥٩، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار لكتب المصرية ،القاهرة ،الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م.

٣-حديث عبدالله بن مسعود . رضى الله عنه . قال: حدثنا رسول الله . صلى الله عليه ؛وسلم . ، وهو الصادق المصدوق قال: " إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً، فيؤمر بأربع كلمات ويقال له: اكتب عمله، ورزقه، وأجله، وشقى أم سعيد، ثم ينفخ فيه الروح "(١).

وجه الدلالة : دل هذا الحديث على أن نفخ الروح إنما يكون بعد مائة وعشرين يوماً من التلقيح، فثبت أن اللقائح الفائضة ليس فيها روح،وبالتالي تنتفى الحرمة.

٤-أن هذه اللقائح هي بالفعل مبتدأ خلق الإنسان؛ لكن هذا لا يعنى إسباغ الحماية الشرعية للإنسان عليها، نظراً لأنها خارج الرحم،وما يحدث من انقسام لها حتى مرحلة معينة لا يعنى أنها ذات حياة تستمر أطوارها على نحو علائق الرحم، بل هي حياة خلوية ما تلبث أن تخمد إذا لم توضع في الرحم، ومن ثم فإن انتزاع الخلايا الجنينية منها لا ينطوي على اعتداء على جنين حي، حتى يقال بأن في استخلاص الخلايا الجذعية منها اعتداء أو امتهان للإنسان (٢).

نوقش هذا: بأنكم إذا سلمتم أن هذه اللقائح هى مبتدأ خلق الإنسان، فهذا يعنى إسباغ الحماية الشرعية للإنسان عليها لوجود نوع من الحياة فيها، وهى الحياة الخلوية.

٥-أن هذه اللقائح الفائضة تعد ميتة حكماً، والاستفادة منها باستخراج الخلايا الجذعية أولى من إهمالها وإهدارها؛لأن مآلها إلى التلف (٣).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٤/ ١٣٣، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته،ح رقم ٣٣٣٢، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر:دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، ومسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٣٦، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، ح رقم ٢٦٤٣، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٨٧٨: ٢٨٧٩.

(٣) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص٦٩.

٦-أن هذه اللقائح الفائضة لا تعد جنيناً ولا إنساناً، وإيقاف الحياة الموجودة فيها لا يعد قتلاً لآدمي، وإنما إتلاف لمخلوق نافع ؛وإفساد ما ليس بآدمي من الأشياء النافعة ينتقل إلى دائرة المباح إذا غلب على الظن تحقيق مصالح أعلى من المصالح التي تفوت بإتلافه(١).

نوقش هذا: بأننا نسلم أن اللقائح لا تعد جنيناً ولا إنساناً، لكن اللقيحة لها حرمة منذ لحظة التلقيح، نظراً لوجود نوع من الحياة فيها ،وهى حياة النمو والاغتذاء كالنبات(٢).

٧-وجود العديد من المصالح الطبية والعلمية المترتبة على الاستفادة من هذه اللقائح باستخراج الخلايا الجذعية منها.

نوقش هذا: بأن المصالح التي يمكن أن تتحقق من ذلك الفعل لا تقدم على المفاسد،والتي من أبرزها مفسدة إتلاف اللقائح(٣).

أجيب: يشترط في المفسدة التي تقدم على جلب المصلحة أن تكون تلك المفسدة أعظم من المصالح المترتبة على حصول ذلك أو مساوية لها، أما إذا كانت المصالح أكبر وأعظم من المفاسد الحاصلة، فإنه يفتقر في هذه الحالة وقوع بعض هذه المفاسد القليلة تحصيلاً للمصالح الكبيرة(٤).

٨-قياس إتلاف اللقائح الفائضة لاستخراج الخلايا الجذعية منها،على جواز إسقاط الحمل عند وجود مسوغ لذلك، خاصة إذا لم تنفخ فيه الروح؛(٥) وهذا جائز

---

(١) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٩٠، حقيقة الجنين وحكم الانتفاع به في زراعة الأعضاء والتجارب العلمية د/ محمد نعيم ياسين ص٤١، بحث مقدم للدورة السادسة لمجمع الفقه الإسلامي في مؤتمره السادس المنعقد بجدة ،المملكة العربية السعودية من ١٧- ٢٣ شعبان ١٤١٠هـ ،الموافق ١٤- ٢٠ مارس ١٩٩٠م.

(٢) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٩٠.

(٣) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص٧٠.

(٤) موسوعة القواعد الفقهية لمحمد صدقي بن أحمد بن محمد الغزي ٣/ ٢٧٦، الناشر: مؤسسة الرسالة . بيروت . لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

(٥) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص٧٠.

عند جمهور الفقهاء من الحنفية ،والشافعية، والحنابلة[١].

٩-أن الضرورة، أو الحاجة للتداوي والعلاج معتبرة في مشروعية استخدام فائض اللقائح في الحصول على الخلايا الجنينية من منطلق أن حياة تلك اللقائح حياة خلوية أو نباتية على ما يصطلح عليه البعض؛وتطورها إلى أن تصير إنساناً حياً أمر مستبعد لعدم زرعها في الرحم؛فضرورة العلاج بنقلها إلى مريض محقق الحياة سبب مشروع للترخيص باستخلاص الخلايا الجذعية منها[٢].

١٠-قياس جواز إتلاف اللقائح الفائضة لاستخراج الخلايا الجذعية على إتلاف الحيوانات المنوية بالعزل[٣].

١١-إن الحياة الإنسانية تبدأ بنفخ الروح في اللقيحة، وهذا بعد مرور أربعة أشهر من وجودها في الرحم، وما قبل هذا لا تعد الحياة فيها حياة إنسانية ووجود النمو والتطور لا دليل فيه على وجود الحياة؛ بدليل زراعة الأنسجة فإن أخذ نسيج من أي كائن، ووضعه في وسط خاص، فإنه ينمو، ومع هذا لا يعد كائناً حياً .

نوقش هذا: بأنا وإن سلمنا بعدم وجود حياة إنسانية في الخلايا،لكن فيها حياة خلوية ،وهى في طريقها إلى النمو والاغتذاء إن وضعت في موضعها الذي أراده الله ـ سبحانه وتعالى ـ وهو الرحم.

إضافة إلى أن قياس الخلايا الجنسية على الأنسجة قياس مع الفارق فيكون فاسداً؛ لأن الأنسجة ليست بأصل للإنسان، ولا تؤول الحياة فيها إلى حياة

---

(١) ينظر: التجريد لأحمد بن محمد بن حمدان القدوري ٣/ ١٠٧٠، المحقق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية،الناشر: دار السلام بالقاهرة، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين محمد بن أبى العباس الرملي ٨/ ٤٤٢، الناشر:دار الفكر ـ بيروت ـ ، ط الأخيرة ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م، الروض المربع شرح زاد المستنقع للبهوتي ١/ ٦٠٤، الناشر: دار المؤيد مؤسسة الرسالة.

(٢) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٨٨٠.

(٣) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص٧١.

إنسانية بخلاف اللقائح[1].

١٢-قياس استخدام فائض اللقائح في الحصول على الخلايا الجذعية على استخدام ميتة الأجنة الساقطة تلقائياً أو للضرورة الطبية في عمليات زراعة الأعضاء،بجامع المصلحة الضرورية المسوغة للمساس بكل منهما، بل إن استخدام فائض اللقائح أولى بالمشروعية من سقط الأجنة؛لأن اللقائح إنما هي مبتدأ خلق الآدمي فهي كتلة خلوية لم تتعد مرحلة العلقة، بخلاف الأجنة الساقطة التي قد تَشَكل خلقها،واكتملت بعض أعضائها[2].

الترجيح : بعد ذكر أدلة كل فريق في المسألة، ومناقشة ما أمكن منها، يظهر لي . والله أعلم . أن القول الثاني القائل بجواز الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة هو الأولى بالقبول والترجيح؛لقوة ما استدلوا به؛ ويؤيد هذا الترجيح أن مآل اللقائح الفائضة هو الهلاك لا محالة، فالاستفادة منها فيما ينفع أولى وأوفق من إهمالها؛خاصة أننا ذكرنا أنه ليس لها حرمة قبل وجودها في موضعها الذي أراده الله . سبحانه وتعالى . وهو الرحم، لكن هذا الجواز ليس على إطلاقه بل لابد أن يكون مرهوناً بعدة ضوابط بيانها كالتالي:

١- أن تتعين اللقائح الفائضة سبيلاً وحيداً للحصول على الخلايا الجذعية اللازمة للعلاج ،أو البحوث والدراسات الدائرة حول العلاج؛ فإذا أمكن الحصول على الخلايا الجذعية العلاجية بطريق آخر لايشتمل على تلك المحاذير،أو لا يثير إشكالاتها؛ فإن هذه التقنيات تكون غير مشروعة بحسب الأصل الشرعي في حرمة المساس بالكيان الآدمي في جميع مراحل حياته.

٢- لا يستخدم في بحوث ودراسات العلاج الخلوي إلا فائض لقائح عمليات أطفال الأنابيب المنضبطة بالضوابط الشرعية: كقيام الزوجية بين الزوجين، وتعيين

(١) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٩٠.

(٢) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٨٨٠.

هذه العملية سبيلاً للحصول على الإنجاب، وأن يغلب على ظن الطبيب جدوى هذه العملية، وتوافر الرضا من الزوجين.....إلخ [١].

٣- أن تتخذ كافة الاحتياطات والإجراءات التي تضمن سلامة الأنساب وعدم انتشار الأمراض؛وذلك بالفحص الدقيق للخلايا المراد استخدامها عن طريق جهات علمية موثوقة، ومعامل متطورة وأطباء أكفاء.

٤- أن يكون هذا الاستخدام مسبوقاً باستئذان أصحاب اللقائح،أو ذويهم على غرار استئذانهم أو إعلامهم قبل إتلافها أو إخراجها من الحيز التجميدي.

٥- أن تكفل الدولة الرقابة الشرعية والنظامية على عمليات العلاج الخلوي،أو على البحوث والدراسات الدائرة حولها حتى نضمن منع جشع سماسرة الخلايا الجذعية ،ونغلق الباب أمامهم؛حتى لا يصبح الإنسان سلعة تباع وتشترى.

٦- لا يسمح بإجراء أبحاث هدفها في الأصل محرم كتغيير الصفات الوراثية للخلايا الملقحة ،أو اختيار جنس المولود؛ لأن ذلك يعتبر تغييراً لخلق الله ـ تعالى ـ وهو محرم شرعاً [٢].

---

(١) من أراد التفصيل في ضوابط مشروعية عمليات الأنابيب فليراجع: القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٨١٢.

(٢) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٢٥٢، الضوابط والأخلاقيات في التكاثر البشرى في العالم الإسلامي د/ جمال أبو السرور ص٣٣، (بحث منشور ضمن أعمال ندوة الضوابط الأخلاقية في تطبيق تقنية الإخصاب الطبي المساعد في علاج العقم المنعقدة ٢١- ٢٣ ربيع الآخر ١٤١٨هـ ،الموافق ٢٥- ٢٧ أغسطس ١٩٩٧م،بجامعة الأزهر).

المبحث الثالث

استخراج الخلايا الجذعية من الأجنة البشرية المجهضة

الأجنة هذه إما أن تكون مجهضة عمداً، أو تلقائياً وبالتالي فإني سأتناول - بمشيئة الله تعالى - هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول : حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة عمداً.

المطلب الثاني :حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة تلقائياً.

المطلب الأول

حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة عمداً

الإجهاض العمدى للأجنة لاستخلاص الخلايا الجذعية منها لا يخلو من حالتين:

الحالة الأولى: أن يكون الإجهاض لقصد استخلاص الخلايا الجذعية؛ففي هذه الحالة اتفق الفقهاء [1]، والمعاصرون[2] على تحريم ذلك مطلقاً؛ بعد بلوغ الجنين أربعة أشهر؛لأن ذلك جناية على إنسان حي متكامل الخلقة وإجهاضه يعد قتلاً له؛ ولأن الإسلام قد كفل حرمة الأجنة، والاستفادة منها إتلاف لها، وانتهاك لحرمتها، وقضاء على الحياة التي يتمكن بها من النمو والتطور؛ وهذا مساس بكرامة الآدمي وابتذال له؛ مما يجعل الإنسان ممتهناً، وأيضاً سداً للذريعة والفساد والمتاجرة بالأجنة

(١) البحر الرائق للنسفي ١/ ٣٧٩، الدر المختار للحصكفي ص ٧١٥، المدونة الكبرى للإمام مالك ٤/ ٦٣٠، الفواكه الدواني للنفراوي ٢/ ٣٢٣: ٣٢٤، الأم للشافعي ٦/ ٥٥٩: ٥٦٠، نهاية المحتاج للرملي ٨/ ٤٤٢، عمدة الفقه لابن قدامة ص٨٧، أحكام النساء لأبى الفرج بن الجوزي ص١٠٩: ١١٠، ط مكتبة التراث الإسلامي للنشر والتوزيع.

(٢) الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٢٥، الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص١٤٤: ١٤٥، الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د/ واصف عبدالوهاب البكري ص١٠، العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ/ فاطمة الزهراء ص٧٤ .

البشرية[١].

أما إذا كان الإجهاض قبل نفخ الروح فيه وبدون سبب شرعي ، فقد اختلف الفقهاء في حكمه على ثلاثة أقوال:

القول الأول: وذهب أصحابه إلى القول بجواز الإجهاض مطلقاً، ما لم تنفخ فيه الروح؛ وبهذا قال جمهور الحنفية[٢]، وبعض المالكية[٣]، والشافعية في الأصح من مذهبهم[٤]، وهو المذهب عند الحنابلة[٥].

واستدلوا على ذلك بما يلي:

١- إن الجنين قبل نفخ الروح فيه لا حياة له،وأنه ليس آدمياً كاملاً ولا يوصف بأنه إنسان حي أو ميت[٦]؛ بدليل قوله ـ تعالى ـ :" ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين* ثم جعلناه نطفة في قرار مكين* ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاماً فكسوناً العظام لحماً ثم أنشأناه خلقاً آخر فتبارك الله أحسن الخالقين"[٧].

وقوله ـ تعالى ـ :" يأيها الناس إن كنتم في ريب من البعث فإنا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر

(١) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص١٥٥:١٥٤.

(٢) رد المحتار على الدر المختار لمحمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز المعروف بابن عابدين ٣/ ١٧٦، الناشر: دار الفكر. بيروت ،. الطبعة الثانية ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

(٣) مواهب الجليل شرح مختصر خليل لأبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن المعروف بالحطاب ٣/ ٤٧٧، الناشر:دار الفكر،الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

(٤) الحاوي الكبير لأبى الحسن على بن محمد البغدادي الشهير بالماوردي ١٢/ ٣٨٧، تحقيق: الشيخ على محمد معوض،والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت-،لبنان،الطبعة الأولى ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

(٥) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين على بن سليمان المرداوي ١/ ٣٨٦، الناشر:دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية.

(٦) حاشية ابن عابدين ٣/ ١٧٦، مواهب الجليل للحطاب ٣/ ٤٧٧.

(٧) سورة المؤمنون الآيات (١٢- ١٤).

في الأرحام ما نشاء إلى أجل مسمى"[١].

وقوله ـ تعالى ـ: " هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم يخرجكم طفلاً"[٢]

فهذه الآيات تدل دلالة واضحة على مراحل خلق الإنسان،وبعد اكتمال المراحل يصير إنساناً بنفخ الروح فيه؛ أما قبل ذلك فكان صورة[٣].

٢- يجوز إسقاط الماء مادام نطفة بالقياس على العزل ابتداء[٤]؛ ولأنه إذا لم يستبن أي جزء من خلقه؛ فليس له حكم الجنين بل هو كالدم المتجمد[٥].

القول الثاني: وذهب أصحابه إلى القول بتحريم الإجهاض مطلقاً؛ وإن لم تنفخ فيه الروح ، وبهذا قال بعض الحنفية [٦] ،والمالكية في المعتمد عندهم[٧]،وبعض الشافعية[٨]، والحنابلة.[٩]

واستدلوا على ذلك بما يلي:

---

(١) سورة الحج من الآية رقم (٥).

(٢) سورة غافر من الآية رقم(٦٧) .

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد أبي جعفر الطبري ١٧/ ٢١، تحقيق: د/ عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.

(٤) مواهب الجليل للحطاب ٣/ ٤٧٧.

(٥) المبسوط لمحمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي ٦/ ٢٦، الناشر:دار المعرفة، بيروت، سنة ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني ٤/ ١٢٤، الناشر:دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

(٦) درر الحكام شرح غرر الأحكام لمحمد بن فراموز بن على الشهير بمنلا خسرو ١/ ٣١٥، الناشر: دار إحياء الكتب العربية .

(٧) أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب مالك لأبى بكر بن حسن الكشناوي ٢/ ١٢٩، الناشر: دار الفكر- بيروت- لبنان،الطبعة الثانية.

(٨) إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لأبى بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي ٤/ ١٤٧، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

(٩) الإنصاف للمرداوي ١/ ٣٨٦.

١- أنه لما حرم على المُحرم إتلاف بيض الصيد؛ كذلك يحرم إسقاط النطفة بالقياس عليه[١].

٢- إذا وجِد الماء في الرحم ؛فإن ذلك مآله إلى الحياة . بمشيئة الله . فيكون له حرمة كحرمة الآدمي[٢].

القول الثالث: وذهب أصحابه إلى القول بجواز الإجهاض إذا كان الجنين علقة أو مضغة، وبهذا قال الحنفية في المذهب[٣]، وبعض الشافعية[٤].

واستدلوا على ذلك بما يلي:

أن الجنين قبل نفخ الروح فيه لا حياة له، وأنه ليس آدمياً كاملاً ولا يوصف بأنه إنسان؛وبالتالي يجوز إجهاضه في هذه الحالة[٥].

الترجيح : بعد ذكر الآراء في المسألة مقرونة بالأدلة أرى . والله أعلم . أن الرأي الراجح والأولى بالقبول هو القول الثاني القائل بتحريم الإجهاض مطلقاً وإن لم تنفخ فيه الروح ، ويؤيد هذا ما أثبته الطب الحديث أن الجنين فيه حياة خلوية منذ بدء التلقيح، ودليل ذلك أنه لو لم يكن حياً ما كبر وتطور بعد ذلك.

<u>وبناء على هذا الاختلاف السابق اختلف الفقهاء المعاصرون في حكم إجهاض الجنين العمدى لاستخراج الخلايا الجذعية قبل نفخ الروح فيه وكان خلافهم على قولين:</u>

القول الأول: وذهب أصحابه إلى القول بتحريم إجهاض الأجنة بلا عذر مطلقاً لاستخراج الخلايا الجذعية منها، وبهذا قال جمهور العلماء المعاصرين،منهم الشيخ / عبد الله بن بيه[٦] ، والدكتور/ رضا عبد الحكيم إسماعيل رضوان[١] والشيخ وليد

(١) الذخيرة للقرافي ٣/ ٣٢٥، البيان للعمراني ٤/ ١٩١.
(٢) حاشية ابن عابدين ٣/ ١٧٦ .
(٣)المرجع السابق الجزء والصفحة، البحر الرائق للنسفي ٣/ ٣١٥.
(٤) الحاوي الكبير للماوردي ١٢/ ٣٨٧.
(٥) حاشية ابن عابدين ٣/ ١٧٦.
(٦) صناعة الفتوى وفقه الأقليات للشيخ عبد الله بن بيه ص١١٧.

بن سعيدان[٢]،وغيرهم كثير[٣]، وهو مقتضى قرارات مجامع فقهية عديدة [٤] ؛منها ما جاء في القرار الثالث بشأن موضوع الخلايا الجذعية من قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي؛حيث جاء ما نصه:

ثانياً: لا يجوز الحصول على الخلايا الجذعية واستخدامها إذا كان مصدرها محرماً ومن ذلك على سبيل المثال:

- الجنين المسقط تعمداً بدون سبب طبى يجيزه الشرع.[٥]

واستدلوا على ذلك بما يلي:

١- الإجهاض بدون مسوغ شرعي حرام؛لأنه اعتداء على حياة آدمية محترمة ؛وقد يكون مباحاً للضرورة الشرعية في بعض الحالات، فلا مسوغ للتوسع في ذلك.

٢- سداً للذريعة ،وإغلاق الباب أمام سماسرة الخلايا الجذعية وجشعهم،حتى لا يصبح الإنسان سلعة تباع وتشترى.

---

(١) استخدام خلايا المنشأ في المجال الطبي "رؤية شرعية" للدكتور/ رضا عبد الحكيم إسماعيل رضوان ص١٥.

(٢) الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية للشيخ وليد بن سعيدان ص٢١٥.

(٣) يراجع: العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء ص٧٥، الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٢٥، الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د/ واصف عبدالوهاب البكري ص١٠، الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د/ عبدالناصر بن موسى أبوالبصل ص١٨، العلاج بالخلايا الجذعية أ- أسماء الصنهاجي الرشيق ص٢١.

(٤) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي ، العدد السابع عشر، السنة الخامسة عشرة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م ص٢٩٤، الموقع الرسمي للمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث على الشبكة العنكبوتية على الرابط http;www.e.cfr.org/index.php?articleid ،ويراجع: أحكام الخلايا الجذعية دراسة مقارنة د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص١١٨: ١١٩، العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء ص٧٥.

(٥) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، العدد السابع عشر، السنة الخامسة عشرة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، ص٢٩٣: ٢٩٤،ويراجع: القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلاياالجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٨٨٤، نقلاً عن موقع رابطة العالم الإسلامي صفحة الفتاوى الطبية بشأن موضوع الخلايا الجذعية على الموقع (WWW.the mwl.org).

٣- فيه امتهان لكرامة الآدمي وابتذال له ، سواء أكان ذلك الآدمي هو الأم، أم الجنين نفسه[١].

القول الثاني: وذهب أصحابه إلى القول بجواز إجهاض الأجنة قبل نفخ الروح فيها لاستخراج الخلايا الجذعية منها،وهو رأي الدكتور:محمد نعيم ياسين[٢].

واستدل على ذلك بما يلي:

١- أن في الاستفادة من الأجنة باستخراج الخلايا الجذعية منها مصالح لا يستهان بها منها:

. علاج الأمراض المستعصية.

. اكتشاف أدوية لأغراض علاجية.

. اكتشاف طرق وقائية، وبالتالي فإن إجهاض الأجنة قبل نفخ الروح فيها مفسدة تقابلها مصالح كثيرة؛ فتغتفر هذه المفسدة بجانب تلك المصالح التي تتحقق[٣].

الترجيح : بعد ذكر الآراء مشفوعة بالأدلة أرى . والله أعلم . أن الرأي الراجح والأولى بالقبول هو الرأي القائل بتحريم إجهاض الأجنة لاستخراج الخلايا الجذعية، فلا يوجد مسوغ شرعي لإتلاف الجنين مع تحقق وجود غيره من المصادر للخلايا الجذعية، واحتراماً للحياة الآدمية التي وهبها الله . تعالى . للإنسان.

الحالة الثانية: أن يكون الإجهاض قبل نفخ الروح فيه، وكان هناك سبب شرعي كتوقف نمو الجنين وتطوره، والخوف على صحة الأم، ونحو ذلك من الأسباب الشرعية للإجهاض؛ففي هذه الحالة اتفق العلماء المعاصرون على جواز استخراج

(١) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص١١٩.
(٢) حقيقة الجنين وحكم الانتفاع به في زراعة الأعضاء والتجارب العلمية د/محمد نعيم ياسين ص٤٤، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص١١٩..
(٣) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص١٢٠.

الخلايا الجذعية من هذه الأجنة المجهضه [١]، وهذا هو مقتضى قرارات مجامع فقهية عديدة[٢].

واستدلوا على ذلك بما يلي:

١- أن هذه الأجنة مآلها إلى الفساد والتلف ؛فالاستفادة منها باستخراج الخلايا الجذعية أولى من إهمالها بدون فائدة ؛خاصة أنه لا يوجد في هذه الاستفادة مفاسد أو أضرار على أحد؛ بل على العكس توجد مصالح ومنافع عديدة للشخص المنقولة له [٣].

٢- أن الجنين المجهض لم تنفخ فيه الروح، وبالتالي لا يوجد انتهاك للحرمة إذا استفدنا باستخراج الخلايا الجذعية منه.

٣- عند عقد مقارنة بين المفاسد المترتبة على هذا الاستخدام ،وبين المصالح الحاصلة يلاحظ غلبة المصالح، إذ إن الاستفادة من هذه الأجنة في العلاج والأمراض المستعصية، والأبحاث الدوائية أكبر بكثير من المساس بدم متجمد لم تنفخ الروح[٤].

٤- القياس على جواز نقل الأعضاء من الميت إلى الحي بجامع أن كلاً

---

(١) أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة د/ محمد نعيم ياسين ص١١٩،الإجهاض من منظور إسلامي د/عبد الفتاح إدريس ص٦٥،وما بعدها ،الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص١٤٧، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص١٢١، الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٢٥، العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه في ضوء الشريعة الإسلامية أ/ فاطمة الزهراء كرطي ص٨٦.

(٢) انظر: مجلة المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي ،العدد السابع عشر، السنة الخامسة عشرة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، ص٢٩٤، الموقع الرسمي للمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث على الشبكة العنكبوتية على الرابط http;//www.ecfr.org/index.php?articleip.

(٣) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه في ضوء الشريعة الإسلامية أ- فاطمة الزهراء ص٨٧ .

(٤) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبدالله ص١٢٢: ١٢٣.

منهما مآله إلى الفساد[1].

ويشترط لهذا الجواز ما يلي:

١- أن لا يلجأ إلى الإجهاض إلا إذا تعين طريقاً لإنقاذ الأم.

٢- أن يكون الإجهاض قبل نفخ الروح في الجنين.

٣- أن لا يكون الإجهاض لغرض تجارى، وذلك بإسناد الإشراف إلى هيئة شرعية ثقة،وتحت رقابة صارمة.

٤- أن تتعين هذه الطريقة للحصول على الخلايا الجذعية دون غيرها من الطرق[2].

المطلب الثاني

حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة تلقائياً

الإجهاض التلقائي للأجنة لا يخلو من حالتين:

الحالة الأولى: الإجهاض التلقائي قبل تخلق الجنين؛ففي هذه الحالة يحرم استخراج الخلايا الجذعية منهالاستخدامها في العلاج[3]؛ وذلك للأسباب الآتية:

١- أن هذه الأجنة تحتوى على نسبة عالية من الخلل في الموروثات،والأخطاء الكروموسومية الضارة ، وهذا هو ما سبب سقوطها وتخلص الجسم منها.

٢- أيضاً تكون هذه الأجنة مصحوبة بنسبة عالية من التلوثات الجرثومية المضرة.

٣- خلايا الأجنة في هذه الحالة تكون ميتة، والمطلوب أنسجة وخلايا حية.

---

(١) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء ص٨٨.

(٢) أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة د/ محمد نعيم ياسين ص١١٣ وما بعدها ، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٢٣.

(٣) الجنين المشوه والأمراض الوراثية " الأسباب والعلامات والأحكام" د/ محمد على البار ص٤٨٢، ط دار القلم . دمشق . ،الطبعة الأولى ،استخدام الأجنة في البحث والعلاج د/حسان حتحوت ص١٧١، (بحث مقدم إلى مؤتمر زراعة الأعضاء البشرية، ضمن مطبوعات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بدولة الكويت)، الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار ص١٤٦.

٤- لا يمكن واقعياً وعلمياً الاستفادة من هذه الأجنة باستخلاص الخلايا الجذعية منها؛لعدم معرفة موعد إجهاضها ولا وقتها المتوقع ، إذ إنها قد تحصل بشكل مفاجئ، وقد لا تتوفر الوسائل الحمائية للاحتفاظ بها سليمة لوقت الحاجة إليها في هذا المكان الذي حدث فيه الاجهاض(١).

وبناء على ما تقدم فإن استخراج الخلايا الجذعية من هذه الأجنة،وزرعها في شخص آخر يسبب له ضرراً متيقناً نتيجة لتلك التشوهات ،أو التلوثات وبالتالي لا يصح.

أما إن أمكن استخراج الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة تلقائياً قبل أن تتخلق واستخدمت في العلاج، والتجارب العلمية التي تساعد على العلاج دون إحداث أي ضرر، فإن الاستخدام في هذه الحالة جائز(٢) ؛ إذ إن الاستفادة من هذه الأجنة باستخراج الخلايا الجذعية منها للاستفادة في أبحاث الأمراض المستعصية، والأبحاث الدوائية أكبر مصلحة ونفعاً من المساس بقطعة دم متجمد لم تنفخ فيها الروح (٣).

إضافة إلى أن الاستفادة منها لمسوغ شرعي لا يعد إفساداً لها؛لأن مآلها إلى التلف، وحرمتها أقل حرمة من الآدمي(٤).

الحالة الثانية: الإجهاض التلقائي بعد تخلق الجنين؛في هذه الحالة يجوز استخراج الخلايا الجذعية من الأجنة للاستفادة منها في زراعة الأعضاء أو تقويمها ،أو إصلاح عطبها؛وذلك في فترة زمنية محدودة ؛وهى الفارق الزمنى بين وفاة الجنين وموت الأنسجة، بشرط موافقة الوالدين،وهذا محل اتفاق بين

(١) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار ص١٤٦، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٢٥.

(٢) استخدام الأجنة في البحث والعلاج د/ حسان حتحوت ص١٧١، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٢٦.

(٣) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٢٦.

(٤) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص٨٧ .

جمهور العلماء المعاصرين[١]،وهو مقتضى قرارات العديد من المجامع العلمية الفقهية[٢].

حيث جاء في القرار الثالث بشأن موضوع الخلايا الجذعية من قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي ما يلي:

أولاً: يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج، أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة، إذا كان مصدرها مباحاً ومن ذلك على سبيل المثال المصادر الآتية:

- الجنين السقط تلقائياً أو لسبب علاجي يجيزه الشرع، وبإذن الوالدين[٣].

وجاء في قرار جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية ما نصه " يجوز الإفادة من أعضاء الأجنة المجهضة المحكوم بموتها، ومن الأعضاء البشرية المستأصلة جراحياً، كمصدر للخلايا التي يمكن استعمالها لإنتاج أعضاء معينة"[٤] فهذا يدل بوضوح على جواز استخراج الخلايا الجذعية من الأجنة المجهضة واستخدامها في الأغراض العلاجية والأبحاث العلمية التي تساعد على العلاج طالما يؤدى ذلك إلى منافع ومصالح شرعية عديدة، والمصدر كان مباحاً.

ومن المنافع التي ذكرها أهل الاختصاص في ذلك:

---

(١) أبحاث فقهية في قضايا طبية معاصرة د/محمد نعيم ياسين ص ١٢٠،الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار ص١٤٦: ١٤٧، العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص٨٧، الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٩٢.

(٢) ينظر : مجلة المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، العدد السابع عشر، السنة الخامسة عشرة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، ص٢٩٤، الموقع الرسمي للمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث على الشبكة العنكبوتية على الرابط http;//www.ecfr.org/ar/index?articleid،ويراجع: أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٢٦: ١٢٧، العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ-فاطمة الزهراء كرطي ص٨٦: ٨٧ .

(٣) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي العدد السابع عشر، السنة الخامسة عشرة ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م ص٢٩٤.

(٤) يراجع: العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ-فاطمة الزهراء كرطي ص٨٧، نقلاً عن جمعية العلوم الطبية التابعة لنقابة الأطباء الأردنية "قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية" ٢/ ٢٧١.

١- العلاج للأمراض المستعصية والخطيرة، والوقاية منها مثل: أمراض المناعة، بعض أنواع العقم، الحروق، بعض أنواع مرض السكري.
٢- معرفة سبب الإجهاض التلقائي والوقاية منه ومن بعض العيوب الوراثية.
٣- استخراج عقاقير طبية مفيدة في العلاج ،والوقاية من الأمراض.
٤- التوصل إلى معارف عدة عن تشريح الإنسان، تساعد في اكتشاف الكثير من الأمراض[١].

المبحث الرابع
حكم الحصول على الخلايا الجذعية عن
طريق الاستنساخ العلاجي

المقصود بالاستنساخ هنا هو استنساخ أجنة باكرة بغير طريق التخصيب العادي، لاستخدامها في الحصول على الخلايا الجذعية، ولا يتم الحصول عليها إلا بإهلاك تلك الأجنة، فهو استنساخ جزئي أو مرحلي، بحيث لا يراد به إلا الحصول على لقائح في طورها الأول؛ حيث يتم إيقاف انقسامها بانتزاع خلاياها الجنينية في مرحلة البلاستولا التي تحتوي على كتلة الخلايا الداخلية ،ويتم فك هذه الخلايا للحصول على الخلايا الجذعية[٢].

(١) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار ص١٤٨، الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٩٠.
(٢) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٧٩٣: ٢٧٩٤، الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار ص٣٥: ٣٦.

ويتم هذا عن طريق توليد كائن حي أو أكثر؛ إما بنقل النواة من خلية جسدية إلى بييضة منزوعة النواة،وإما بتشطير بييضة مخصبة في مرحلة تسبق تمايز الأنسجة والأعضاء،وله طريقتان:

الطريقة الأولى : الاستنساخ الجنيني.وهوالذي يتم فيه تلقيح البويضة بحيوان منوي من الزوج،ووضع الخلية الملقحة في وسط تنمو فيه ،وتصبح عدد الخلايا ٢ ،٤، ٨، ١٦،؛فإذا نزعت خلية من الخليتين، أو من الأربعة، أو الثماني وفي مرحلة ما قبل التمايز ،ووضعت في وسط خاص لتنمو؛ فإنها تشكل خلايا مستنسخة متطابقة وتشكل التوائم.

وتستخدم هذه الصورة للاستنساخ في حالة حفظ إحدى النسخ ،وهي في مراحلها الأولى لعلاج الجنين الأول ،والذي تركت خليته الكاملة لتنمو وتتخصص لتصبح جنيناً كاملاً،وتؤخذ الأخرى لإنتاج خلايا جذعية.

وميزتها : أنه نظراً لتطابق الأصل الجنيني ؛فإن جسم الجنين لن يرفض العلاج بهذه الخلايا.

الطريقة الثانية : الاستنساخ اللاجنسي .ويتم فيه إنتاج كائن حي دون حيوان منوي من الرجل؛بأن تنقل نواة خلية جسدية إلى بييضة منزوعة النواة بحيث تصبح البييضة مشكلة لخلية ملقحة بها ٤٦ صبغياً (كروموسوم)،ثم تنميتها في وسط معين وإعادتها إلى رحم المرأة لتشكل جنيناً مطابقاً لصاحب نواة الخلية الجسدية، فهي نسخة متطابقة عنه وراثياً ؛ وبالتالي لن يرفض الجسم الخلايا الجذعية المستخرجة من الخلية المستنسخة من ذلك الإنسان. (١)

فالاستنساخ العلاجي يعتبر من أكبر الاكتشافات العلمية في الحصول على الخلايا الجذعية، فما حكم الحصول على الخلايا الجذعية من هذا المصدر لاستخدامها في العلاج؟.

---

(١) الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/عبير ربحي قدومي وآخرون ١٩٥٨/٣ :١٩٥٩.

اختلف العلماء المعاصرون في ذلك على قولين:

القول الأول: وذهب أصحابه إلى القول بتحريم الحصول على الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي، وبهذا قال بعض العلماء المعاصرين ،منهم الدكتور بلحاح العربي بن أحمد[١] ، والدكتور عبدالناصر بن موسى أبو البصل[٢]،وغيرهم [٣]، وبه صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي[٤].

واستدلوا على ذلك بما يلي:

١-قوله . تعالى . :" ولقد كرمنا بنى آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا"[٥].

وجه الدلالة : أن الاستنساخ العلاجي فيه امتهان لكرامة الإنسان وابتذال له،وهذا يتنافى مع مقتضى النص، إذ إن التلاعب بأجزاء الإنسان للوصول إلى الخلايا الجذعية نوع من ابتذال الآدمي وامتهانه، وهذا منهي عنه شرعاً[٦].

نوقش هذا: بأنا لا نسلم أن في الاستنساخ العلاجي امتهان لكرامة الإنسان وابتذال له؛إذ إن الخلية لا تعد آدمياً، ومن ثم لا يعتبر تغيير خصائصها امتهاناً أو ابتذالاً للإنسان.

إضافة إلى أن ذلك التغيير إنما هو لمصلحة الإنسان،والبحث له عن أدوية

---

(١) مشروعية استخدام الخلايا الجذعية الجنينية من الوجهة الشرعية والأخلاقية والإنسانية د/ بلحاح العربي بن أحمد ص٣١،(بحث منشور بمجلة الوعى الإسلامي، وزارة الأوقاف الإسلامية بالكويت، العدد ٤٤٨ لسنة ٢٠٠٣م).

(٢) الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د/ عبدالناصر بن موسى أبو البصل ص١٥.

(٣) يراجع:أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٧٤، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٥٠.

(٤) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي العدد السابع عشر، السنة الخامسة عشرة ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، ص٢٩٤.

(٥) سورة الإسراء الآية رقم(٧٠).

(٦) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٧٤.

وعلاجات مناسبة له، وهذا تكريم له وليست امتهان أو ابتذال[١].

٢- قوله ـ تعالى ـ: " ولأضلنهم ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبينا"[٢].

وجه الدلالة: أن الله ـ عز وجل ـ بين أن تغيير الصفة التي خلق الله الناس عليها إنما يكون بوسوسة الشيطان وتسويله، وهذا يدل على حظر ومنع الشرع لتغيير الصفة والخلقة التي خلق الله الناس عليها،والاستنساخ العلاجي فيه تغيير لخلق الله؛إذ إن نزع محتويات البويضة منها ،والتدخل في الخلية الإنسانية يعد تغييراً لخلق الله، وهذا ما حذر منه النص القرآني الكريم.

نوقش هذا من وجهين:

الأول: أن التغيير المحظور إنما يكون بعد الإيجاد ونفخ الروح، أما تغيير خصائص البويضة داخل المعمل، فهو لا يعد تغييراً؛وبالتالي لا يكون محظوراً.

الثاني: أنه لو سلمنا بأن في هذه العملية تغييراً، فهو تغيير مرخص فيه؛لأجل التداوي المأمور به شرعاً[٣].

٣- قوله ـ تعالى ـ: " إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعاً بصيرا"[٤].

وجه الدلالة: بين الله ـ سبحانه وتعالى ـ في هذا النص أن سنته في تكوين النطفة أن تكون أمشاجاً، وهو الخليط من ماء الرجل،وبويضة المرأة[٥]،ومخالفة هذه السنة الإلهية في تكوين النطفة محظور شرعاً؛لأنه متى أمكن إيجاد النطفة بطريقة أخرى

---

(١) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٥٣.

(٢) سورة النساء الآية رقم(١١٩).

(٣) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٥١: ١٥٢.

(٤) سورة الإنسان الآية رقم(٢).

(٥) جامع البيان عن تأويل أي القرآن للطبري ٢٤/ ٨٧، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم القرآن وتفسيره وأحكامه لأبى بكر مكى بن أبى طالب القيرواني القرطبي ١٢/ ٧٩٠٣، تحقيق:مجموعة رسائل علمية بكلية الدراسات العليا، جامعة الشارقة،الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الشارقة،الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

خرجت الآية عن كونها خبراً إلى أنها بيان لحكم شرعي فتبين بذلك منع هذا التصرف.

نوقش هذا: بأن الآية أشارت إلى المعهود في تكوين النطفة، ولم تحرم ما سوى ذلك من طرق تكوينها؛كما أن الاستنساخ لا يعد سنة جديدة، وإنما هو اكتشاف لأسرار الخلية وكيفية عملها؛ فهو داخل في السنة الإلهية(١).

٤- عن عبدالله بن مسعود . رضى الله عنه . قال: " لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات، والمتنصمات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله" فبلغ ذلك امرأة من بنى أسد يقال لها أم يعقوب فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت، فقال، ومالي ألعن من لعن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . ومن هو في كتاب الله..... (٢).

٥-عن أسماء بنت أبى بكر. رضي الله عنها . قالت: جاءت امرأة إلى النبي . صلى الله عليه وسلم . فقالت: " يا رسول الله، إن لي ابنة عريساً أصابتها حصبة فتمرق شعرها أفأصله؟ فقال: " لعن الله الواصلة والمستوصلة"(٣).

وجه الدلالة من الحديثين: أنه إذا حرمت مثل هذه التصرفات الواردة في السنة من وصل الشعر، والنمص ، والتفليج وغيرها ؛لأجل ما فيها من تغيير خلق الله؛ فلأن يكون التدخل في المحتويات الجسدية والتصرف فيها محرماً من باب أولى(٤).

٦- إن الاستنساخ العلاجي يكون بنقل نواة الخلية الجسدية إلى البويضة

(١) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٥٢.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٦/ ١٤٦، باب وما آتاكم الرسول فخذوه ،ح رقم ٤٨٨٦، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٦٧٨، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة،ح رقم ٢١٢٥.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٧/ ١٦٦، باب الموصولة، ح رقم ٥٩٤١، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٦٧٦، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة،ح رقم ٢١٢٢.
(٤) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٥٤.

المنزوعة النواة، ثم تستخلص الخلايا الأصلية منها لمنفعة مريض، فكأن الجنين أنشأ لقتله من أجل انتفاع غيره به.

نوقش هذا: بأن تلك الخلية لا تعد آدمياً، وإنما هي بويضة ملقحة(١).

٧- يترتب على الاستنساخ العلاجي بغرض الحصول على الخلايا الجذعية مفاسد وأضرار على المنتفع بها، من ذلك ما يتوقع حدوثه من خلل في المادة الوراثية المصاحبة لنواة الخلية الجسدية محل الاستفادة؛وبالتالي يؤدي استخدامها إلى إحداث تشوهات في الخلية الجذعية المراد استخلاصها،وهذا يلحق الضرر بالمريض المراد علاجه.

. إضافة إلى أن فتح باب الاستنساخ العلاجي يؤدي إلى اتخاذه ذريعة قد يتوصل بها إلى استنساخ الإنسان بغرض التكاثر، واستغلاله في أغراض تجارية محرمة(٢).

نوقش هذا: بأن حصول التشوه والضرر في الخلايا الجذعية المستفادة من الخلايا الجسدية المستنسخة هو أمر خارج عن محل النزاع؛إنما النزاع في الخلايا الجذعية التي لا يوجد فيها تشوه.

. إضافة إلى أن القول بجواز الاستنساخ العلاجي؛ إنما هو مقيد بمنع نقل تلك الخلية المستنسخة إلى الرحم، وبذلك ينتفي المحذور(٣).

٨- القياس على الاستنساخ التكاثري، إذ إنه لا فرق بينهما إلا في كون الجنين يقتل قبل اكتماله، وهذا الفرق لا يعد مؤثراً وحينئذ يعطى حكمه، وهو التحريم(٤).

٩. واستدلوا أيضاً على قولهم بقواعد شرعية عديدة منها:

أ)-درء المفاسد أولى من جلب المصالح(٥).

---

(١) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٧٥.

(٢) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء ص٨٠ .

(٣) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٥٤، ١٥٥.

(٤) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٧٦.

(٥) الأشباه والنظائر لتاج الدين عبدالوهاب تقى الدين السبكي ١/ ١٢، الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩١م، موسوعة القواعدالفقهية لمحمد صدقي بن أحمد بن محمد الغزي ٤/ ٣١٥، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان ،الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

تطبيقاً لهذه القاعدة من قواعد الشرع، فإن في الاستنساخ العلاجي مفاسد عظيمة تربو على مصالحه ؛ودرءاً لهذه المفاسد يحكم بتحريمه عملاً بهذه القاعدة.

نوقش هذا: بعدم التسليم بوجود مفاسد في الاستنساخ العلاجي؛وإنما هي في الاستنساخ التكاثري، وبهذا يكون الاستدلال بالقاعدة خارجاً عن محل النزاع[١].

ب)-الضرر لايزال بمثله[٢].

لا تجيز الشريعة الإسلامية بمقتضى هذه القاعدة إزالة الضرر بمثله، أو بما هو أشد منه،وفى الاستنساخ العلاجي يزول الضرر عن المريض بضرر يلحق الخلية الجسدية التي لو نقلت إلى الرحم لواصلت نموها وتطورها لتكون إنساناً.

ويناقش هذا: بأن الخلية الجسدية لا حرمة لها شرعاً، ولا يجوز نقلها إلى الرحم؛ لأن الخلية المحترمة شرعاً؛هي التي تكونت من تلقيح البويضة بالحيوان المنوي[٣].

القول الثاني: وذهب أصحابه إلى القول بجواز استخراج الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي، وهو قول جمع من العلماء المعاصرين منهم: الشيخ نصر فريد واصل[٤]، والدكتور سعد بن عبدالعزيز الشويرخ [٥]،والشيخ سعد الشثري[٦]،وغيرهم كثير[٧]، وبه صدرت قرارات مجامع علمية عديدة[١].

---

(١) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٧٦.

(٢) الأشباه والنظائر للسبكي ١/ ٤١، الأشباه والنظائر لعبدالرحمن بن أبى بكر جلال الدين السيوطي ص٨٦، الناشر:دار الكتب العلمية ،الطبعة الأولى ١٤١١هـ-١٩٩٠م، الأشباه والنظائر على مذهب أبى حنيفة النعمان لزين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم ص٧٤، تحقيق:الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

(٣) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٧٧.

(٤) الاستنساخ البشري وأحكامه الطبية والعلمية في الشريعة الإسلامية د/نصر فريد ص٤٥٧.

(٥) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٧٣.

(٦) الاستنساخ د/سعد الشثري ص١٥.

(٧) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٥٦، الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار ص٣١٨، الضوابط الشرعية للتدخل الطبي

واستدلوا على ذلك بما يلى:

١-عموم النصوص القرآنية التي تدل على التيسير على العباد،ورفع الحرج والمشقة عنهم، وعدم التعسير عليهم، والتي منها:

أ-قوله . تعالى . : " يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر" [٢]

ب . وقوله . تعالى .: " يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا"[٣]

ج- وقوله . تعالى . :" ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج"[٤]

هـ- وقوله . تعالى .: " وما جعل عليكم في الدين من حرج"[٥].

وجه الدلالة من الآيات : بين الله . سبحانه وتعالى . أن مقصوده التيسير على العباد ورفع الحرج والمشقة عنهم، وفى تجويز الاستنساخ العلاجي لاستخراج الخلايا الجذعية تيسير على العباد، ورفع المشقة والعنت عن المرضى والمصابين[٦].

٢-عموم النصوص القرآنية التي تدل على أن الله . سبحانه وتعالى . سخر كل ما في الكون للإنسان لخدمته، ومساعدته ،وتحقيق مصلحته،والتي منها:

أ-قوله . تعالى .:" ألم ترو أن الله سخر لكم ما في السموات وما في الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهره وباطنه"[٧].

ب-وقوله . تعالى .: " هو الذي سخر لكم ما في الأرض جميعاً ثم استوى

في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ٣/ ١٩٦٠.

(١) انظر: قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية إعداد: جمعية العلوم الطبية الإسلامية بالأردن ٢/ ٢٧٠، الموقع الرسمي للمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث على الشبكة العنكبوتية http;//www.ecfr.org/ar/index?articleid.

(٢) سورة البقرة الآية رقم(١٨٥).

(٣) سورة النساء الآية رقم (٢٨).

(٤) سورة المائدة من الآية رقم (٦).

(٥) سورة الحج من الآية رقم (٧٨).

(٦) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٥٧: ١٥٨.

(٧) سورة لقمان من الآية رقم (٢٠).

إلى السماء فسواهن سبع سموات وهو بكل شئ عليم"[١].

وجه الدلالة من الآيتين : أن الله سخر كل ما في الكون للإنسان، وذلك لمساعدته ، وتحقيق مصلحته، ولا شك أن الاستنساخ العلاجي لاستخراج الخلايا الجذعية فيه تحقيق لمصالح كثيرة تتعلق بزراعة الأعضاء والأنسجة، وعلاج الأمراض المستعصية ، وتطوير العقاقير الطبية فيكون جائزاً[٢].

٣-عموم النصوص القرآنية التي تدل على استثناء حالة الضرورة من التحريم المنصوص عليه فيها،والتي منها:

أ- قوله . تعالى . :" إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم"[٣].

ب- وقوله . تعالى .: " فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم"[٤]

ج- وقوله . تعالى .: " وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه"[٥].

هـ-وقوله . تعالى . :" قل لا أجد في ما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم"[٦].

وجه الدلالة من الآيات : هذه الآيات الكريمة اتفقت على استثناء حالة الضرورة من التحريم المنصوص عليه فيها؛ والاستنساخ العلاجي لاستخراج الخلايا الجذعية داخل في مرتبة الضرورة، أو الحاجة التي تنزل منزلة الضرورة؛لا سيما في حالة

(١) سورة البقرة الآية رقم(٢٩).
(٢) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٧٨.
(٣) سورة البقرة الآية رقم(١٧٣).
(٤) سورة المائدة من الآية رقم(٣).
(٥) سورة الأنعام من الآية (١١٩).
(٦) سورة الأنعام الآية رقم(١٤٥).

تعين تلك الطريقة لاستخلاص تلك الخلايا الجذعية للعلاج [١].

٤- عموم النصوص القرآنية التي تأمر بالبر والإحسان،والتعاون على الخير، والتي منها:

أ- قوله . تعالى .:" وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب"[٢]

ب- وقوله . تعالى .: " إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى"[٣].

ج- وقوله . تعالى .:" وأحسنوا إن الله يحب المحسنين"[٤].

هـ- وقوله . تعالى .: " فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة والله يحب المحسنين"[٥].

و- وقوله . تعالى .: " ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين"[٦].

وجه الدلالة من الآيات : إن النصوص السابقة تحث على التعاون على البر والتقوى،وتأمر بالإحسان ،والقيام بالاستنساخ العلاجي واستخراج الخلايا الجذعية منه لأجل العلاج واكتشاف الأدوية المناسبة للإنسان، وتطوير المركبات العلاجية هو من الإحسان والتعاون على البر والتقوى؛ فيكون مأموراً به شرعاً[٧].

٥-عموم النصوص القرآنية التي تأمر بالاستفادة من السنن الكونية، والتفكر فيها ،والتي منها:

أ- قوله . تعالى . :" قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق"[٨].

ب-وقوله . تعالى .: " أو لم ينظروا في ملكوت السموات والأرض وما خلق

---

(١) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء ص٨١.
(٢) سورة المائدة من الآية رقم(٢).
(٣) سورة النحل من الآية رقم(٩٠).
(٤) سورة آل عمران من الآية رقم (١٣٤).
(٥) سورة آل عمران الآية رقم(١٤٨).
(٦) سورة المائدة من الآية رقم(٩٣).
(٧) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٦٠.
(٨) سورة العنكبوت من الآية رقم(٢٠).

الله من شئ"[١]

وجه الدلالة من الآيتين : هاتان الآيتان تأمران بالتفكر في السنن الكونية والاستفادة منها، وقدرة الخلية الجسدية على تكوين الخلايا الجذعية تحت الظروف المعملية الملائمة؛ هو من السنن الكونية التي أودعها الله ـ سبحانه وتعالى ـ في الإنسان وهو مأمور بالاستفادة منها بما يحقق مصالحه[٢].

٦-عن أسامة بن شريك ـ رضى الله عنه ـ قال :" أتيت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير فسلمت ،ثم قعدت فجاء الأعراب..... فقالوا: يا رسول الله أفنتداوى؟ فقال: " تداووا ،فإن الله ـ عز وجل ـ لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهَرَم "[٣].

٧-عن أبى سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "إن الله ـ عز وجل ـ لم ينزل داء أو لم يخلق داء، إلا أنزل أو خلق له دواء، علمه منكم من علمه، وجهله من جهله إلا السام" قالوا يا رسول الله وما السام؟ قال: الموت"[٤].

---

(١) سورة الأعراف من الآية رقم(١٨٥).

(٢) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٦١.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ٦/ ٥ كتاب الطب، باب الرجل يتداوى ،ح رقم ٢٨٥٥ ،تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قرة بللى، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م، وابن أبى شيبة في مصنفه ٥/ ٣١، كتاب الطب، باب من رخص في الدواء والطب، ح رقم ٢٣٤١٧، تحقيق: كمال يوسف الجوت، الناشر: مكتبة الرشد_ الرياض_ ، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ،والإمام أحمد في مسنده ٣٠/ ٣٩٥، ح رقم ١٨٤٥٤، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مكتبة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م، وأخرجه الترمذي في سننه ٣/ ٤٥١، باب ما جاء في الدواء والحث عليه ،ح رقم ٢٠٣٨، وقال هذا حديث حسن صحيح، تحقيق: بشار عواد معروف،الناشر:دار الغرب الإسلامي، بيروت، سنة النشر ١٩٩٨م.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٥٧٧، باب ما جاء في إباحة التداوي، ح رقم ١٩٥٦٠، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م ،والحاكم في المستدرك على الصحيحين ٤/ ٤٤١، كتاب الطب ،ح رقم ٨٢٠٥، تحقيق:مصطفى عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ-

وجه الدلالة : نصوص السنة النبوية الشريفة دلت على مشروعية التداوي، ودعت إليه[١]، والغرض من الاستنساخ بنقل نواة الخلية الجسدية هو الحصول على الخلايا الأصلية ،وذلك لاستخدامها في علاج الأمراض الناجمة عن إصابات الدماغ، وأمراض القلب، والفشل الكُلوي،وهذا من قبيل التداوي المأمور به شرعاً في الأحاديث[٢].

٨-القياس على جواز إجهاض الحمل في طور النطفة؛ووجهه : أنه كما يجوز إجهاض الحمل إذا كان في طور النطفة؛لأنه لا حرمة له، فكذا يجوز استنساخ هذه النطفة لاستخراج الخلايا الجذعية منها؛لأنها ليست لها حرمة شرعية.

نوقش هذا: بأن من شروط العمل بالقياس:أن يكون الأصل المقيس عليه محل اتفاق، وهو في هذه المسألة محل خلاف[٣]؛ إذ إن جمعاً من أهل العلم منعوا إجهاض الحمل في جميع أطواره حتى ولو كان في طور النطفة[٤].

٩. القياس أيضاً على نقل وزراعة الأعضاء البشرية؛ووجهه:أنه كما يجوز نقل الأعضاء؛فكذلك يجوز نقل الخلايا الأصلية الحاصلة بالاستنساخ؛ بل هي أولى بالجواز من عملية نقل الأعضاء إلى بدن المريض التي لا تخلو من أضرار على الشخص المنقول منه، والشخص المنقول إليه.

نوقش هذا: بأن الخلاف ليس في نقل الخلايا الأصلية إلى بدن المريض حتى تقاس على زراعة الأعضاء، وإنما الخلاف في الحصول على الخلايا بطريقة

١٩٩٠م،قال الحاكم: والأصل في هذا الباب حديث أسامة بن شريك الذي علاه الشيخان . رضى الله عنهما . بأنهما لم يجدا له راوياًعن أسامة بن شريك غير زياد بن علاقة.

(١) الدراية في تخريج أحاديث الهداية لأحمد بن على بن محمد بن حجر العسقلاني ٢/ ٢٤٢، تحقيق:السيد عبدالله هاشم اليماني، الناشر: دار المعرفة . بيروت . .

(٢) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ-فاطمة الزهراء كرطي ص٨١.

(٣) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٦٣.

(٤) درر الحكام شرح غرر الأحكام لمنلا خسرو ١/ ٣١٥، أسهل المدارك شرح إرشاد السالك للكشناوي ٢/ ١٢٩، إعانة الطالبين ٤/ ١٤٧ الإنصاف للمرداوي ١/ ٣٨٦.

الاستنساخ، وحينئذ يكون القياس غير صحيح[١].

١٠- الاستنساخ العلاجي لا توجد فيه المفاسد المذكورة في الاستنساخ التكاثري، مع ما فيه من مصالح عديدة للمرضى من حفظ النفس، والبراءة من الأمراض؛ إذ إن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم[٢]، والحرمة خارجة عن هذا الأصل فتحتاج إلى دليل، ولا دليل على تحريم الحصول على الخلايا الجذعية بطريقة الاستنساخ العلاجي[٣].

نوقش هذا: بأن هناك أدلة كثيرة تدل على التحريم ذكرناها لأصحاب القول الأول؛فليرجع إليها[٤].

الترجيح : بعد عرض الأقوال في المسألة مقرونة بالأدلة أرى . والله أعلم . أن الرأي القائل بجواز استخراج الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي هو الأولى بالقبول، خاصة وأن معظم أدلة القائلين بالتحريم أدلة عامة، والباقي منها مردود عليه،وهذا القول بالجواز ليس على عمومه بل هو مرهون بعدم نقل الخلية الجسدية إلى الرحم، سواء أكان لامرأة أجنبية، أم زوجة؛ لأن هذا أمر محرم شرعاً.

(١) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٨١، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٦٣.
(٢) الأشباه والنظائر للسيوطي ص٦٠، الأشباه والنظائر لابن نجم ص ٥٦.
(٣) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٨٢.
(٤) راجع ص ٤٤ وما بعدها من البحث.

المبحث الخامس

حكم الحصول على الخلايا الجذعية من الأنسجة لاستخدامها في العلاج

الأنسجه إما أن يكون انفصالها طبيعياً،أو أن يكون انفصالها طبياً؛أي بتدخل جراحي، ولكل حالة حكمها الخاص بها؛ولذا فإني سأتناول هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول :حكم استخراج الخلايا الجذعية من الأنسجة المنفصلة طبيعياً لاستخدامها في العلاج .

المطلب الثاني :حكم استخراج الخلايا الجذعية من الأنسجة المنفصلة طبياً لاستخدامها في العلاج .

المطلب الأول

حكم استخراج الخلايا الجذعية من الأنسجة المنفصلة طبيعياً لاستخدامها في العلاج .

الأنسجة المنفصلة طبيعياً أي بدون تدخل جراحي، والأنسجة التي ينطبق عليها هذا الوصف تتنوع إلى ثلاثة أنواع:

١-الغشاء الباطن الذي يحيط بالجنين من كل جانب،أو ما يسمى بالسائل الأمينوسي(١).

٢-المشيمة، حيث تتكون المشيمة من أنسجة من الأم والجنين، ويمر الدم الغنى بالغذاء والأكسجين من دم الأم، ويصل إلى الجنين خلال وريد الحبل السُري، وبعد دقائق من الولادة تنفصل المشيمة التي يسميها البعض بالخلاص.

الحبل السُرى: تكمن وظيفة الحبل السُري في نقل الغذاء والأكسجين إلى الجنين داخل الرحم، ويحتوى على شريانين ووريد، يحمل الشريانان الدم المحمل بنواتج الاحتراق من الجنين إلى المشيمة،ويحمل الوريد الدم المحتوى على الأكسجين،والمواد الغذائية والوارد من دم الأم إلى الجنين ،وعندما يولد الجنين يقوم

(١) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٣٧.

الطبيب بقطع الحبل السُري[١].

وهذه الأنسجة جميعها يجوز استخراج الخلايا الجذعية منها بعد موافقة الوالدين وإذنهما،والاستفادة منها في العلاج والأبحاث التي تساعد في العلاج، وبهذا صدر قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي[٢]؛حيث جاء فيه ما نصه " يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة إذا كان مصدرها مباحاً ومن ذلك على سبيل المثال المصادر الآتية:

-المشيمة أو الحبل السُرى بإذن الوالدين.

والأدلة على ذلك ما يلي:

١-أن مآل هذه الأجزاء سواء أكان السائل الأمينوسى،أم المشيمة،أم الحبل السُرى إلى الفساد والتلف؛ إذ إنه عادة ما يتم التخلص منها بعد الولادة مباشرة؛ فالاستفادة منها والحالة هذه أولى ؛خاصة وأنه ثبت علمياً ما لهذه الخلايا من قدرات علمية فائقة القدرة.

٢-إنتفاء أي ضرر أو فساد في تقنية الحصول على الخلايا الجذعية من هذه الأجزاء سواء على الأم،أو الجنين.

٣-عدم وجود محاذير شرعية في ذلك التصرف سواء في طريقة الاستخراج وكيفيته ،أو في نوعية المستخرج، أو في طريقة النقل [٣].

غاية ما يتعلق بهذا المصدر من الناحية الفقهية ضبطه بضوابط العمل

---

(١) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٧٩٠: ٢٧٩١،الاتجار بالأعضاء البشرية والخلايا الجذعية د/ طالب سلامة عيد ص٢١٤.

(٢) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي ص٢٩٣ ،القرار الثالث بشأن موضوع الخلايا الجذعية الدورة السابعة عشرة ١٩/ ١٠/ ١٤٢٤هـ.

(٣) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٧٩٠، ٢٧٩١، العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء ص٨٥، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٧٢.

الطبي من ناحية احترام الخصوصية،واحترام الكيان الآدمي وأبعاضه.

مع ما يتطلبه ذلك من ضرورة الحصول على إذن ذوي المواليد قبل التدخل باستخراج الخلايا الجذعية من هذه الأجزاء في حالة علاج غيرهم بها.

فضلاً عن ضرورة تقييد ذلك بعدم الضرر الذي يمكن أن يلحق بالحمل في حالة استخراج الخلايا الجذعية منه قبل الولادة.

بالإضافة إلى ضرورة الرقابة على المؤسسات التي تتولى الاستخراج والتخزين للخلايا الجذعية، بحيث لا تستغل في عمليات استرباح أو إيجار؛ لأن هذا يتنافى مع حرمة الكيان الآدمي،والسمو به عن مظان الامتهان والابتذال بجعل أبعاضه سلعة تباع وتشترى(١).

المطلب الثاني

حكم استخراج الخلايا الجذعية من الأنسجة المنفصلة طبياً لاستخدامها في العلاج

الأنسجة المنفصلة طبياً: وهى التي لا تنفصل ذاتياً؛ وإنما تحتاج عادة للتدخل الجراحي لاستئصالها ،والأنسجة التي ينطبق عليها هذا الوصف، ويمكن استخراج الخلايا الجذعية منها بيانها كالتالي:

ـ البنكرياس، الكبد ،قرنية العين.،الشبكية.،المخ (منطقة الذاكرة).،الحبل الشوكي.،الأوعية الدموية.،الدم الطرفي.،العضلات الهيكلية بين خلايا الطبقة الظهارية للجلد في التجاويف الواقعة بين الخلايا المبطنة للجهاز الهضمي.،لب الأسنان.،جراب الشعرة(٢).

وهذه الأنسجة لا يمكن أن تأخذ حكماً واحداً فيما يتعلق بحكم استخراج الخلايا الجذعية منها واستخدامها في العلاج، وإنما يختلف الحكم باختلاف حالة

(١) القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٧٩١.

(٢) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٧٣.

الاستئصال،وبيان ذلك فيما يلي:

الفرع الأول : الأنسجة المستأصلة لحاجة المريض الصحية ومصلحته.

الفرع الثاني : الأنسجة المستأصلة عمداً لاستخراج الخلايا الجذعية لاستخدامها للمريض نفسه.

الفرع الثالث : الأنسجة المستأصلة عمداً لاستخراج الخلايا الجذعية وزراعتها في شخص آخر .

الفرع الرابع : استئصال الأنسجة لاستخراج الخلايا الجذعية من ناقصي الأهلية:

الفرع الأول

الأنسجة المستأصلة لحاجة المريض الصحية ومصلحته

كأن تظهر في هذا الأنسجة علة مرضية تستدعى استئصالها وليس لأجل استخراج الخلايا الجذعية منها[١].

حكم استخراج الخلايا الجذعية لاستخدامها في العلاج في هذه الحالة هو الجواز[٢]،

وهو مقتضى قرارات مجامع علمية عديدة،منها: قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورة مؤتمره الرابع بجدة [٣].

---

(١) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص٨٩ .

(٢) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٩٩، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٧٣، القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير٥/ ٢٧٩٢،العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص٨٩.

(٣) انظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، العدد الرابع، المجلد ١ ص٥٠٧ وما بعدها القرار رقم ١ (٤/ ٠٨/ ٨٨) الدورة الرابعة في الفترة ١٨/٦/١٤٠٨هـ، الموافق ٦- ١١ فبراير ١٩٨٨م ،أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية . الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء . الجزء السابع ص٣٨، ط:٢٠، . الرياض . دار الزاحم ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، ويراجع: العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص٨٩: ٩٠.

ومن الأدلة على ذلك ما يلى:

أ- أن العضو الذي سيتم استخراج الخلايا الجذعية منه مآله التلف والفساد، فالاستفادة منه في هذه الحالة أولى من إهداره.

ب- أنه لا ضرر يلحق صاحب العضو من هذا الاستخراج للخلايا الجذعية مع وجود مصالح عديدة للشخص الذي يستخدم هذه الخلايا الجذعية.

ج- الحصول على الخلايا الجذعية من هذا المصدر وتنميتها فيه علاج لأمراض كثيرة فيعد مندرجاً تحت عموم النصوص الشرعية التي تأمر بالتداوي[1].

الفرع الثاني

الأنسجة المستأصلة عمداً لاستخراج الخلايا الجذعية لاستخدامها للمريض نفسه

مثل أن يتم استخراج جزء من العين التي لا يمكن الرؤيا بها، بغرض استخلاص الخلايا الجذعية لمعالجة العين الأخرى للمريض نفسه، أو يتم استخراج شئ من نخاع العظم لأحد المرضى، بغرض استخلاص الخلايا الجذعية منه، ثم توضع هذه الخلية في المريض ذاته لأجل علاجه من ذلك المرض الذي يعانى منه.

وحكم هذه الحالة هو الجواز [2]، وهذا يفهم من قرارات مجامع فقهية عديدة؛منها:

قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورة مؤتمره الرابع بجدة ، والذى جاء فيه: يجوز نقل العضو من مكان من جسم الإنسان إلى مكان آخر من جسمه ،مع مراعاة التأكد من أن النفع المتوقع من هذه

(١) أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٩٩، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٧٥.

(٢) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د/ واصف عبدالوهاب ص٨، الاتجار بالأعضاء البشرية والخلايا الجذعية د/ طالب سلامة عيد ص٢١٤: ٢١٥، الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ٣/ ١٩٦٣.

العملية أرجح من الضرر..... [١]

كما أن هذا هو صريح فتوى دار الإفتاء المصرية؛حيث جاء فيها؛"لا يوجد مانع شرعاً من أن يؤخذ من الإنسان المريض شئ من خلاياه الجذعية بغرض استخدامها وتوظيفها في علاجه، بشرط عدم تضرره بذلك ،وموافقته إن كان أهلاً للإذن ،أو موافقة وليه".[٢]

ويشترط لهذا الحكم ثلاثة شروط:

١-وجود الحاجة لذلك.

٢-أمن الخطر في نزع ذلك النسيج.

٣-أن يغلب على ظن الطبيب نجاح تلك الزراعة للأنسجة[٣].

ودليل ذلك ما يلي:

١-الحصول على الخلايا الجذعية من أنسجة الشخص نفسه وتنميتها فيه علاج لذات الشخص، فيعد مندرجاً في عموم الأمر بالتداوي الوارد في قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ :" تداووا ،فإن الله ـ عز وجل ـ لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد الهَرَم "[٤].

٢-إن في القيام بتلك العملية مراعاة لمقاصد الشارع إذ إن مقصوده حفظ النفس، ومن توابع حفظ النفس الحفاظ على الصحة.

٣-القياس على جواز قطع العضو التالف لإنقاذ النفس ودفع الضرر عنها،

---

(١) قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي العدد الرابع المجلد١/٥٠٩ في دورة مؤتمره الرابع بجدة ، في الفترة من ١٨- ٢٣ جمادى الآخر ١٤٠٨هـ ،الموافق ٦- ١١ فبراير ١٩٨٨م،القرار رقم ١(٤/٠٨/٨٨)،ويراجع: الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٧٤، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٧٦: ١٧٨.

(٢) الفتاوى الإسلامية من دار الإفتاء المصرية الأستاذ الدكتور/علي جمعة مفتي الديار المصرية ،المجلد السادس والثلاثون ص٣٦٠،القاهرة ١٤٣١هـ ـ ٢٠١٠م.

(٣) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٧٨.

(٤) سبق تخرجه ص ٢٧٧ من البحث.

فكما جاز قطع العضو التالف لإنقاذ النفس، فكذا يجوز استخراج الخلية الجذعية من الأنسجة للشخص نفسه لإنقاذه من الهلاك والتلف [١].

والضابط في هذه الحالة " أن كل ما كان من حقوق الله فلا خيرة فيه للمكلف على حال، وأما ما كان من حق العبد في نفسه فله فيه الخيرة؛حتى إذا كان الحكم دائرا بين حق الله وحق العبد، لم يصح للعبد إسقاط حقه إذا أدى إلى إسقاط حق الله[٢].

الفرع الثالث

الأنسجة المستأصلة عمداً لاستخراج الخلايا الجذعية وزراعتها في شخص آخر

وهذه الحالة على ثلاثة أضرب لكل ضرب حكمه وبيان ذلك فيما يلي:

الضرب الأول: أن ينتج عن هذا الاستئصال تعطل وظيفة أساسية من وظائف أعضاء الجسم، أو تلف هذا العضو، أو مضاعفات قد تؤدى إلى الوفاة ؛كأن يتم استئصال أنسجة القرنيتين كليهما لغرض استخراج الخلايا الجذعية منهما، أو يكون ذلك الاستئصال من أنسجة الدماغ، أو بأي طريقة قد تؤدى إلى تعطل وظيفة العضو أو تلفه ،أو يترتب عليها مخاطر قد تؤدى إلى الوفاة.

ففي هذه الحالة يحرم ذلك الاستئصال لاستخراج الخلايا الجذعية ،وزرعها في شخص آخر[٣].

ويستدل لذلك بما يلى:

١-قوله . تعالى . : " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب

(١) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٨٠.

(٢) الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ٣/ ١٩٦٣.

(٣) الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية د/ واصف عبدالوهاب ص٨، الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية د/ عبدالناصر أبو البصل ص١٨، الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ٣/ ١٩٦٣، أحكام الخلايا الجذعية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٨١.

المحسنين"[١].

وجه الدلالة : أن الله ـ تعالى ـ حرم إلقاء الإنسان نفسه في نطاق التهلكة لإتلاف أو إضعاف؛ واستقطاع الأنسجة التي تؤدى إلى إتلاف العضو أو إضعافه لا محالة عاجلاً أم آجلاً يعتبر إلقاءً بالنفس إلى التهلكة فيكون حراماً[٢].

٢-وقوله ـ تعالى ـ: " من أجل ذلك كتبنا على بنى إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا"[٣].

وجه الدلالة: النص يفيد تحريم قتل النفس المعصومة بدون وجه حق، وأن الذي يقتل النفس المؤمنة متعمداً جعل الله جزاءه جهنم وغضب عليه ولعنه ولو قتل الناس جميعاً لم يزد على ذلك العقاب كما قال بعض المفسرين[٤] ،وأن استئصال جزء من أنسجة العضو لاستخراج الخلايا الجذعية منه الذي يؤدى إلى قتل الإنسان أو إضعافه عن واجباته داخلٌ في هذا التحريم.

٣-قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيما رواه عنه ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ أنه قال " لاضرر ولا ضرار"[٥].

وجه الدلالة:هذا الخبر واضح الدلالة على النهي عن الضرر ابتداء؛ أي إيقاع الضرر بالغير في سبيل الانتفاع، واستئصال أنسجة العضو لاستخراج الخلايا الجذعية وزرعها في الغير فيه ضرر لصاحب العضو؛فيكون داخلاً في هذا النهى الذي يقتضي التحريم.

---

(١) سورة البقرة من الآية رقم(١٩٥).

(٢) الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٦٣.

(٣) سورة المائدة من الآية ٣٢.

(٤) الجامع لأحكام القرآن لأبى عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي ٦/ ١٤٦: ١٤٧ تحقيق:أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية ـ القاهرة ـ الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٥/ ٥٥، ح رقم ٢٨٦٥، والحاكم في المستدرك ٢/ ٦٦، ح رقم ٢٣٤٥، برواية أبى سعيد الخدري، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٤-عن أبى الدرداء ـ رضى الله عنه ـ قال " قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ" إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بحرام"[١].

وجه الدلالة: هذا الخبر يدل على أن الله ـ تعالى ـ خلق لكل داء دواء؛ حراماً كان أو حلالاً، فنهى عن التداوي بالحرام، واستئصال أنسجة من عضو الإنسان لاستخراج الخلايا الجذعية لزراعتها في غيره داخلٌ في هذا التحريم؛ لأن فيه إتلاف لهذا العضو؛وقد يصل التلف لروح الإنسان نفسه فيهلكها ويتلفها.

٥-استئصال الأنسجة في هذه الحالة يحقق ضرراً متيقناً على من استؤصلت منه، والقواعد الفقهية تقرر أن: الضرر لا يزال بالضرر[٢].

فهذه القاعدة تقرر منع إزالة الضرر بضرر مثله، وهو أمر محقق في استئصال الأنسجة من الأعضاء لاستخراج الخلايا الجذعية لزرعها في شخص آخر في تلك الحالة فيكون ممنوعاً.

وأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح[٣].

فهذه القاعدة تقرر تقديم درء المفاسد على جلب المصالح، وبما أن المصلحة المتوقعة من استئصال أنسجة العضو لاستخراج الخلايا الجذعية وزرعها في شخص آخر، معارضة بالمفسدة التي تلحق بالمنقول منه؛لفقده هذه العضو أو

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/ ٩ ،باب النهى عن التداوي بما يكون حراماً في غير حال الضرورة ،ح رقم ١٩٦٨١، تحقيق:محمد عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ، لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٢٤- ٢٠٠٣م، وأبو داود في سننه ٢٣/٦، باب في الأدوية المكروهة ،ح رقم ٣٨٧٤، قال المنذري: في إسناده إسماعيل بن عياش وفيه مقال. انظر: مختصر سنن أبى داود للحافظ عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري ٦٠٢/٢، تحقيق: محمد صبحى ابن حسن حلاق، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

(٢) الأشباه والنظائر للسبكي ١/ ٤١، الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٦، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه لعلاء الدين على بن سليمان المرداوي ٨/ ٣٨٤٦، تحقيق د/ عبدالرحمن جبرين وآخرين، الناشر: مكتبة الرشد ـ الرياض ـ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

(٣) الأشباه والنظائر للسبكي ١/ ١٠٥، الأشباه والنظائر للسيوطي ص٨٧ .

إضعافه؛فإن درء هذه المفسدة مقدم على ما سيعود على المريض المنقول إليه هذه الخلايا من مصالح؛ فلا يجوز القيام بهذه العملية.

وأن الضرر لا يزال بمثله[١].

القاعدة لا تجيز إزالة الضرر بمثله، أو بما هو أشد منه، وفى استئصال الأنسجة من العضو لاستخراج الخلايا الجذعية لزرعها في شخص آخر ضرر يلحق بالشخص المأخوذ منه؛ فيكون ذلك محرماً.

الضرب الثاني: أن ينتج عن هذا الاستئصال تعطل جزء من وظيفة العضو الأساسية؛ كأن يتم الاستئصال للأنسجة من قرنية إحدى العينين لمن يبصر بعينيه الاثنتين.

اختلف الفقهاء المعاصرون في هذه الحالة على قولين:

القول الأول: وذهب أصحابه إلى أن القول باستئصال الأنسجة من العضو لاستخراج الخلايا الجذعية الذي يؤدى إلى تعطل جزء من وظيفة العضو ممنوع شرعاً ؛وهو مبنى على قولهم بمنع التبرع بالأعضاء البشرية، وبهذا قال بعض العلماء المعاصرين منهم: د/ عبدالسلام عبدالرحيم السكري[٢] ،والشيخ حسن السقاف[٣] ، والدكتور محمد النتشة[٤] ، والدكتور أبو بكر خليل[٥] وغيرهم[٦].

(١) الأشباه والنظائر للسبكي ١/ ٤١، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٧٤.
(٢) نقل وزراعة الأعضاء الآدمية د/ عبدالسلام عبدالرحيم السكري ص١٠٨، ١٠٩، الناشر: دار المنار، الطبعة الأولى ١٩٨٨م.
(٣) الإمتاع والاستقصاء لأدلة تحريم نقل الأعضاء للشيخ حسن السقاف ص٧ وما بعدها.
(٤) المسائل الطبية المستجدة د/ محمد النتشة ٢/٩٩.
(٥) اقتلاع واقتطاع الأعضاء في ميزان أصول الفقه د/ أبو بكر خليل ص٩١.
(٦) يراجع: أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها د/ محمد بن المختار بن أحمد الشنقيطي ص٣٥٤، الناشر: دار الصحابة جدة ، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م، أحكام الخلايا الجذعية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٨٥، الرضا في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٦٢.

واستدلوا على ذلك بما يلى:

١-قوله . تعالى . :" ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما" [١]* ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً وكان ذلك على الله يسيرا"[٢].

وجه الدلالة: في هذا النص القرآني ينهانا الله . عز وجل . عن قتل الإنسان نفسه كما أوله بعض المفسرين أو إهلاكها[٣]؛والنهى هنا يفيد التحريم؛ ومن ثم يحرم الاستئصال لأنسجة العضو لاستخراج الخلايا الجذعية وزرعها في شخص آخر؛إذا كان يترتب على هذا الاستئصال تعطل جزء من وظيفة العضو؛لأن ذلك يعتبر عدواناً منه على هذا العضو بإبطال منافعه، وهو ما قد يؤدى إلى هلاك النفس، وهذا كله محرم شرعاً[٤].

٢-وقوله . تعالى .: " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين"[٥].

وجه الدلالة : أن استئصال الأنسجة من العضو لاستخراج الخلايا الجذعية وزرعها في شخص آخر، وتعطل منافع هذا العضو طريق إلى التهلكة،وهذا ما نهى عنه الشارع الحكيم في النص القرآني[٦].

نوقش هذا: بأن هذا الاستئصال الذي يترتب عليه تعطل منافع العضو خارج عن محل النزاع ؛حيث يشترط لجواز التبرع بشئ من البدن عدم الضرر البين

---

(١) سورة النساء جزء من الآية رقم(٢٩).
(٢) سورة النساء الآية رقم(٣٠).
(٣) الوسيط في تفسير القرآن المجيد لأبى الحسن على بن أحمد بن على الواحدي ٢/ ٣٩، تحقيق: الشيخ عادل عبد الموجود وآخرين، الناشر: دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م، كتاب تفسير القرآن لأبى بكر محمد بن المنذر ٦٦٢/٢ تحقيق د/ سعد بن محمد السعد،الناشر:دار المآثر- المدينة المنورة - ،الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
(٤) نقل وزراعة الأعضاء الآدمية د/ عبدالسلام السكري ص١٠٩.
(٥) سورة البقرة من الآية رقم(١٩٥).
(٦) أحكام الجراحة الطبية للشنقيطي ص٣٥٨.

بالمتبرع.

٣. قوله . تعالى . :" لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم"[١].

. وقوله . تعالى .: " إنا كل شئ خلقناه بقدر"[٢]،

. وقوله . تعالى .: " وكل شئ عنده بمقدار"[٣].

وجه الدلالة من الآيات : هذه النصوص تدل على تمام خلق الإنسان وكماله، وهو ما يعارض القول بجواز استئصال الأنسجة من الأعضاء لاستخراج الخلايا الجذعية منها.

٤- وقوله . تعالى .: " ولقد كرمنا بنى آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا"[٤].

وجه الدلالة: بين النص القرآني أن الله كرم الإنسان وفضله على جميع المخلوقات، وهذا يدل على المنع من ذلك الفعل المناقض للتكريم الإلهي للإنسان[٥].

٥-قوله . تعالى .: " ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته فإن الله شديد العقاب"[٦].

وجه الدلالة: دل النص القرآني على تحريم تبديل نعمة الله، فيدخل في ذلك تبديل ما وهبه الله للإنسان من كمال الأعضاء وتمامها بالنقصان.

٦-قوله . تعالى .: " ولآمرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبينا"[٧].

وجه الدلالة: أن في استئصال الأنسجة من العضو تغييراً لخلق الله، وهذا ما نهى

---

(١) سورة التين الآية رقم(٤).
(٢) سورة القمر الآية رقم(٤٩).
(٣) سورة الرعد من الآية رقم(٨).
(٤) سورة الإسراء الآية رقم(٧٠).
(٥) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٨٧.
(٦) سورة البقرة من الآية رقم(٢١١).
(٧) سورة النساء من الآية رقم(١١٩).

عنه الشارع الحكيم في هذه الآية.

٧-عن أسماء بنت أبى بكر. رضي الله عنها . قالت: جاءت امرأة إلى النبي . صلى الله عليه وسلم . فقالت يا رسول الله: إن لي ابنة عريساً أصابتها حصبة فتمرق شعرها أفأصله؟ فقال: " لعن الله الواصلة والمستوصلة"[١].

وجه الدلالة: هذا الحديث يدل على تحريم انتفاع المرأة بشعر غيرها، وهو جزء من الغير، فإذا كان لا يجوز الانتفاع ولو بشعر الغير، فغير هذا الجزء من أجزاء الإنسان أولى[٢]؛ خاصة إذا كان هناك ضرر كما في مسألتنا.

٨-عن جابر . رضى الله عنه . عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قال: " لكل داء دواء ؛فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله . عز وجل ."[٣].

وجه الدلالة: هذا الحديث يدل بوضوح على مغايرة الداء للدواء، ومن ثم فالدواء مغاير للداء الذي نزل بجسم المريض، وهو ما يعنى انتفاء أن يكون العضو السليم دواء للعضو الفاسد في جسم إنسان آخر.

نوقش هذا: بأن غاية ما يدل عليه الحديث هو جواز التداوي ومشروعيته بصفة عامة؛ بل والحث عليه[٤]، ثم إنه ثبت علمياً أن هذه الخلايا فائقة القدرة في تكوين عضو جديد، أو إعادة عطبه وإصلاحه.

٩-حديث عمران بن حصين . رضى الله عنه . قال " كان رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يحثنا على الصدقة، وينهانا عن المثلة"[٥].

---

(١) سبق تخريجه ص٤٧من البحث.

(٢) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٨٧.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/ ٥٧٧، باب ما جاء في إباحة التداوي،ح رقم ١٩٥٥٨، والحاكم في المستدرك ٤/ ٤٠١ كتاب الطب،ح رقم ٨٢١٩، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٤) الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٦٦.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٣٣/ ٧٩، والبيهقي في السنن الكبرى ٩/ ١١٨، باب قتل المشركين بعد الإسار بضرب الأعناق دون المثلة، ح رقم ١٨٠٤٧، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٠٥، كتاب النذور، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وجه الدلالة: هذا الحديث واضح الدلالة على حرمة المثلة بالإنسان،واستئصال جزء من أنسجة العضو لاستخراج الخلاياالجذعية منه يعد مثلة فهو داخل في التحريم.

١٠-إن الإنسان لا يملك أعضاءه وأجزاء بدنه؛فلا يسوغ له التصرف فيها[١].

نوقش هذا: بأن الإنسان وإن كان لا يملك الأعضاء ملكاً تاماً، إلا أنه مسلط عليها بما فيه النفع لذاته، وفى التبرع بها فيه نفع لذاته في الآخرة بالحصول على الأجر.

١١-نقل شئ من أجزاء البدن فيه إزالة لضرر المحتاج للعضو مقابل ضرر المتبرع،وقد قرر العلماء في القواعد الفقهية أن: الضرر لا يزال بالضرر[٢]، والضرر لا يزال بمثله[٣].

نوقش هذا: بأن من شروط جواز نقل الأعضاء أن لا يؤدى إلى هلاك الشخص المنقول منه، أو تعطيل وظيفة أساسية من وظائف الجسم ،ومن ثم فلا يتم الاستدلال بالقاعدة؛إذ ليس في نقل العضو ضرر مؤثر في الحكم[٤].

١٢-إن حرمة المال أقل من حرمة النفس؛وقد أمر النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بتوقي كرائم الناس، فمن باب أولى وأحرى أن نتقى الأعضاء.

وبالقياس على الأبضاع؛ فلا يجوز استقطاع الأعضاء الآدمية؛ كما لايجوز استقطاع الأبضاع ؛بجامع كون كل منهما من أعضاء الجسد[٥].

نوقش هذا : بأنه قياس مع الفارق فلا يصح،لأن الأبضاع لها خصوصية

---

(١) أحكام الجراحة الطبية للشنقيطي ص٣٦٣، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٩٠.

(٢) الأشباه والنظائر للسبكي ١/ ٤١، الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٨٦، التحبير شرح التحرير ٨/ ٣٨٤٦.

(٣) الأشباه والنظائر للسبكي ١/ ٤١، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٧٤.

(٤) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٩١.

(٥) أحكام الجراحة الطبية للشنقيطي ص٣٦٤.

في الشرع وهي حفظ الأنساب؛فلا يقاس عليها غيرها.

القول الثاني: وذهب أصحابه إلى جواز استئصال الأنسجة من العضو لاستخراج الخلايا الجذعية لزرعها في شخص آخر، وبهذا قال جمع من العلماء المعاصرين منهم: الشيخ السيد أحمد الشاطري، والسيد عمر حامد الجيلاني ،و الدكتور/ محمد عبدالجواد محمد، والشيخ محمد رشيد رضا [١]، وبهذا صدرت قرارات مجامع فقهية عديدة[٢]،منها على سبيل المثال: مجلس هيئة كبار العلماء في دورته العشرين المنعقدة بمدينة الطائف في ٢٥ شوال حتى ٦ ذو القعدة ١٤٠٢هـ؛بشأن حكم نقل عضو من إنسان إلى آخر ..... وبعد المناقشة وتداول الآراء قرر المجلس بالأكثرية ما يلي: جواز تبرع الإنسان الحى بنقل عضو منه أو جزء إلى مسلم مضطر إلى ذلك[٣].

كما أن هذا هو صريح فتوى لجنة الإفتاء في الأزهر الشريف؛حيث جاء فيها"أما بعد فنفيد بأن نقل الكلية من الحي إلى آدمي آخر تتوقف حياته على نقلها إليه؛فإن رضى المنقول منه بذلك بعد أن غلب على ظنه وظن ذوي الكفاءة الممتازين من الأطباء المختصين بسلامة المنقول منه،والمنقول إليه بعد استئصالها واستمرار رسالة كل واحد منهما في الحياة على الوجه الصحيح ،وأنه لا ضرر يلحق بأحد منهما جاز ذلك" [٤] .

واستدلوا على ذلك بما يلي:

---

(١) فتاوى مقدمة لمركز الملك فهد للبحوث الطبية جامعة الملك عبدالعزيز بجدة، من الشيخ السيد أحمد الشاطري، والسيد عمر حامد الجيلاني و د/ محمد عبدالجواد محمد، والشيخ محمد رشيد رضا،وجميعها أباحت نقل الأعضاء واعتبرته عملاً نبيلاً لإنقاذ حياة الآخرين، يراجع: مجلة مجمع الفقه الإسلامي ٤/ ٤٦.

(٢) تراجع هذه القرارات في: أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٩١ وما بعدها، الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ٧٥: ٧٦.

(٣) انظر: مجلة البحوث الإسلامية ٨٤/ ٥٢، مجلة تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ،المملكة العربية السعودية.

(٤) انظر: مجلة الأزهر ٤٧/١، السنة السبعون.

١-الآيات الدالة على الاضطرار نحو قوله ـ تعالى ـ: " فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم"[١].

وجه الدلالة: أن الله أباح للمضطر ما لم يبحه لغيره، نظراً لشدة حالته واحتياجه؛ والإنسان إذا احتاج استئصال جزء من أنسجة العضو للغير لاستخراج الخلايا الجذعية لزرعها كان في حكم المضطر فجاز له ذلك.

نوقش هذا: بأن نقل أجزاء من الآدمي لا يقع في دائرة الضرورات والاضطرار في جميع الأحوال[٢].

٢-آيات التيسير، ورفع الحرج نحو قوله ـ تعالى ـ: " يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر"[٣].

وجه الدلالة:رفع الله ـ سبحانه وتعالى ـ الحرج والعسر عن العباد، ويسر عليهم ولا شك أن إجازة استئصال أنسجة العضو لاستخراج الخلايا الجذعية لزرعها في شخص آخر لإصلاح العضو من قبيل التيسير ورفع الحرج، والقول بخلاف ذلك فيه مشقة وتعسير وهما مدفوعان.

٣-آيات حفظ النفس الإنسانية نحو قوله ـ تعالى ـ:" ولا تقتلوا أنفسكم"[٤]، وقوله ـ تعالى ـ: " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة"[٥].

وجه الدلالة: هذه النصوص القرآنية تحث على حفظ النفس وعدم إهلاكها؛ فالتبرع بخلايا أنسجة العضو من الشخص السليم، ووضعها في عضو الشخص المريض حفظ للنفس، وحماية لها من المرض الذي قد يفتك بالإنسان ويهلكه.

٤-آيات الحث على الصدقة والتطوع، نحو قوله ـ تعالى ـ: " لولا أخرتني

(١) سورة البقرة من الآية رقم(١٧٣).
(٢) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٩٤.
(٣) سورة البقرة من الآية رقم(١٨٥).
(٤) سورة النساء من الآية رقم(٢٩).
(٥) سورة البقرة من الآية رقم(١٩٥).

إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين"[١].

وجه الدلالة: حث الله ـ سبحانه وتعالى ـ على الصدقة ورغب فيها، واستئصال جزء من أنسجة العضو لاستخراج الخلايا الجذعية لزرعها في الغير نوع تبرع ؛فكان هذا الفعل مرغباً فيه شرعاً.

٥-آيات الإيثار نحو قوله ـ تعالى ـ: " ويؤثرون على أنفسهم" [٢].

وجه الدلالة: أن الله ـ سبحانه وتعالى ـ مدح أهل الإيثار،ولا شك أن تبرع الإنسان بجزء من أنسجة أعضاءه للغير نوع من الإيثار الذي مدحه الله ـ سبحانه وتعالى ـ في الآية .

٦-حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن عبدالرحمن بن عوف،والزبير بن العوام ـ رضى الله عنهما ـ " شكيا إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ القمل، فرخص لهما في قميص الحرير في غزاة لهما"[٣].

وجه الدلالة: هذا الخبر يدل على إباحة لبس الحرير للضرورة بعد ما كان محرماً، فكذا استئصال جزء من أنسجة العضو، ونقله إلى آخر يجوز بعد ما كان محرماً بالقياس على الحرير.

نوقش هذا: بأن هناك فرقاً بين الأصل والفرع في القياس؛ وبالتالي يكون القياس فاسداً؛ ذلك أن الأصل وهو الحرير لا تعلق لأحد به، ولا ضرر على أحد في استخدامه ؛بخلاف أجزاء الآدمي، فإن في نقلها نوع ضرر على الغير[٤].

٧-حديث جابر بن عبدالله ـ رضى الله عنه ـ أن النبي ـ صلى الله عليه

---

(١) سورة المنافقون من الآية رقم(١٠).

(٢) سورة الحشر من الآية رقم(٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٤/ ٤٢، باب الحرير في الحرب، ح رقم ٢٩٢٠، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٦٤٧، باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها ،ح رقم ٢٠٧٦.

(٤) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص١٩٧.

وسلم . قال: " من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل"(١).

٨-وحديث عبدالله بن عمر- رضى الله عنهما . أن النبي . صلى الله عليه وسلم . قال: " من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله"(٢).

٩-وحديث أبى هريرة . رضى الله عنه . قال، قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: " من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ،ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه"(٣).

١٠- حديث النعمان بن بشير- رضى الله عنه . أن النبي . صلى الله عليه وسلم . قال: " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"(٤).

وجه الدلالة من الأحاديث : هذه الأخبار الصحيحة وغيرها تدل على فضيلة التعاون والنفع للغير،وتفريج الكربات والإعانة للغير؛ والتبرع باستئصال جزء من أنسجة العضو للغير فيه هذه المعاني جميعها فيكون مشروعاً.

١١-حديث جابر بن عبدالله . رضى الله عنه . قال، قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: " كل معروف صدقة"(٥).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/ ١٧٢٦، باب استحباب الرقية من العين والنملة والنظرة ،ح رقم ٢١٩٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٣/ ١٢٨، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، ح رقم ٢٤٤٢، ومسلم في صحيحه ٤/ ١٩٩٦، باب تحريم الظلم، ح رقم ٢٥٨٠.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٧٤، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن والذكر،ح رقم ٢٦٩٩.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/ ١٠، باب رحمة الناس والبهائم، ح رقم ٦٠١١ ،ومسلم في صحيحه ٤/ ١٩٩٩، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم،ح رقم ٢٥٨٦.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ٨/ ١١، باب كل معروف صدقة،ح رقم ٦٠٢١ ،ومسلم في صحيحه ٢/ ٦٩٧ باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل شئ من المعروف، ح رقم

وجه الدلالة: دل هذا الحديث على أن كل معروف يقوم به الإنسان هو من قبيل الصدقة، وتبرع الشخص بجزء من أنسجة الأعضاء داخل في هذا الباب.

١٢-أن التداوي بالخلايا الجذعية أصبح أمراً مشهوراً ،ووسيلة ناجحة لعلاج العديد من الأمراض، وبالتالي فهي وسيلة من وسائل العلاج فتصبح مباحة.

١٣-أن مفسدة أخذ شئ من بدن الآدمي أقل من مفسدة هلاك الحى المتبرع له، فتقدم المفسدة الصغرى على الكبرى، إذ إن القاعدة الفقهية تقرر أنه " إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما"(١).

١٤- استدلوا أيضاً لما ذهبوا إليه بالقواعد الفقهية والتي منها:" الأمور بمقاصدها " (٢).

إذ إن أهداف استئصال أنسجة العضو للحصول على الخلايا الجذعية تتفق مع المقاصد الشرعية، ولا يمكن استعمال هذه الأجزاء في المفاسد.

وقاعدة: الضرر يزال(٣)؛وجميع القواعد الفقهية الأخرى المرتبطة بها كقاعدة: "الضرر لا يزال بالضرر"(٤)، وقاعدة" درء المفاسد أولى من جلب المصالح"(٥)،وقاعدة" الضرورات تبيح المحظورات" (٦)، وقاعدة "الضرورة تقدر بقدرها"(٧)، وقاعدة" الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف"(٨).

فهذه القواعد تدل على ما تتميز به الشريعة من سعة وتطور؛ حيث قرر

.١٠٠٥

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي ص٨٧، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص٧٦ .

(٢) الأشباه والنظائر للسيوطي ص٨، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص٢٣.

(٣) الأشباه والنظائر للسبكي ١/ ٤١.

(٤) الأشباه والنظائر للسيوطي ص٨٦.

(٥) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص٧٨.

(٦) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص٧٣.

(٧) الأشباه والنظائر للسيوطي ص١٥٤.

(٨) شرح القواعد الفقهية لأحمد بن الشيخ محمد الزرقا ص١٩٩، تعليق: مصطفى أحمد الزرقا، الناشر: دار القلم، دمشق_ سوريا _، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.

بعضها؛ أن الفعل مرهون بالقصد؛ فمتى كان القصد مباحاً كان الفعل كذلك، ولاشك أن التداوي بالخلايا الجذعية المستخرجة من أنسجة الأعضاء مباح؛ لما يؤدى إليه من تخفيف الآلام عن المرضى.

وقرر البعض الآخر الحث على إزالة الضرر ودرء المفاسد، وأي ضرر وأي مفاسد أشد من معاناة المريض وآلامه ؛بما يتطلب البحث عن العلاج لتخفيف هذه المعاناة(١).

الترجيح : بعد ذكر الأقوال والأدلة لكل قول،ومناقشة ما أمكن مناقشته منها أرى ـ والله أعلم ـ أن القول القائل بالمنع من استئصال أنسجة العضو لاستخراج الخلايا الجذعية لزرعها في شخص آخر خاصة إذا تعطل هذا العضو هو الأولى بالقبول والترجيح، وهذا في حالة عدم تعيين هذه الطريقة لاستخراج الخلايا الجذعية حيث توجد مصادر أخرى.

أما إذا تعينت هذه الطريقة لاستخراج الخلايا الجذعية منها؛ فيمكن أن نرجح القول القائل بالجواز، بشرط : أن يجريها الأطباء المهرة عن طريق الأجهزة الدقيقة مما يدعو إلى سلامة العاقبة، وحصول المطلوب،وانتفاء المفاسد التي ذكرها القائلون بالمنع.والله أعلم.

الضرب الثالث: أن لا يؤدى استئصال الأنسجة لاستخراج الخلايا الجذعية للعلاج إلى أي ضرر، أو تعطل لوظيفة العضو.

كأن يتم استخلاصها من جزء يتجدد، دون أن يترتب عليها في معظم الأحوال أي مضاعفات خطيرة ،وأبرز الأجزاء التي ينطبق عليها هذا الوصف هى:

أ ـ الدم .

ب – نخاع العظم(٢).

---

(١) الرضاء في نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٨٦.

(٢) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٢٨، أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص٢٠١، ٢٠٢، العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص٢١، الرضاء في

فالخلايا الجذعية توجد في بعض أنواع الأنسجة البالغة، وهى مهمة لإمداد الأنسجة بالخلايا التي تموت لأسباب طبيعية، ولها القدرة على تغيير مسارها إلى مسار آخر، لتكون العديد من الخلايا تحت ظروف معينة مثل: الخلايا الجذعية الدموية التي يمكن أن تكون نوعاً مختلفاً من الخلايا، كخلايا الكبد، أو خلايا القلب أو أي نوع آخر.

وقد أظهرت الأبحاث أيضاً أن خلايا نخاع العظام للبالغين يمكن أن تنتج خلايا كبد.

ومن فوائد استخدام الخلايا الجذعية البالغة ـ الدم– النخاع العظمى ـ تطور طرق العلاج الخلوي، فإذا تم عزل الخلايا الجذعية البالغة من أنسجة المريض نفسه، وتم توجيهها للانقسام والتخصص في اتجاه معين، ومن ثم زراعتها مرة أخرى في أنسجة المريض المصابة ؛فإن هذا سوف يقلل من رفض الجسم لهذه الخلايا، وبالتالي لا يحتاج إلى أدوية لتثبيط الجهاز المناعي ؛لأنها من الجسد نفسه(١).

والحصول على الخلايا الجذعية لاستخدامها للعلاج من هذا الوجه جائز باتفاق(٢)،وبهذا صدر قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العلم الإسلامي،حيث جاء في قراره " يجوز الحصول على الخلايا الجذعية، وتنميتها، واستخدامها بهدف العلاج، أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة إذا كان مصدرها مباحاً، ومن ذلك على سبيل المثال المصادر الآتية:

–البالغون إذا أذنوا ولم يكن في ذلك ضرر عليهم(٣).

نقل الخلايا الجذعية د/ حمدي أحمد سعد ص٢٧.

(١) الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية د/ إيمان مختار مصطفى ص٢٨،٢٩.

(٢) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص٢٠٥، القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٧٩٢، أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز الشويرخ ص٤٩٩.

(٣) انظر: مجلة المجمع الفقهي الإسلامي العدد السابع عشر ص٢٩٤، القرار الثالث بشأن

ويدل لذلك أن الحصول على الخلايا الجذعية من هذا المصدر وتنميتها فيه علاج لأمراض كثيرة؛فيعد مندرجاً تحت عموم النصوص الشرعية التي تأمر بالتداوي.

-بالإضافة إلى خلو هذا المصدر من المفاسد إذا انتفى الضرر عمن أخذت منه.

-أيضاً لا ضرر يلحق صاحب العضو من هذا الاستخراج للخلايا الجذعية مع وجود مصالح عديدة للشخص الذي استخدم هذه الخلايا ونقلت له.

الفرع الرابع

استئصال الأنسجة لاستخراج الخلايا الجذعية من ناقصي الأهلية

يقصد بالشخص ناقص الأهلية هو من كان صالحاً لأن تصدر منه بعض الأفعال على وجه يعتد به شرعاً ،وهى التي يعبر عنها عند علماء الأصول بأهلية الآداء الناقصة ،وتثبت للصبي المميز قبل أن يبلغ أو المعتوه؛ ويلحق بالمعتوه من نقصت أهليته لعارض من عوارضها(١).

والاستفادة باستئصال الأنسجة لاستخراج الخلايا الجذعية لاستخدامها للعلاج من ناقصي الأهلية جائزة بثلاثة شروط(٢).

١-الإذن من الأولياء.

٢-أن يكون هذا الفعل محققاً لمصلحة شرعية،ولو بغلبة الظن من قبل الطبيب.

٣-ألا يؤدى ذلك الفعل إلى ضرر يلحق بهم(٣).

موضوع الخلايا الجذعية الدورة السابعة عشر ١٤٢٤هـ.

(١) أصول السرخسي لمحمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي ٢/ ٣٤٠، الناشر: دار المعرفة، بيروت ،كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري ٤/ ٢٤٨، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

(٢) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص٢٠٨، العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص٩١، القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية د/ حسن صلاح الصغير ٥/ ٢٧٩٢.

(٣) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص٩١.

وبهذا الحكم صدر قرار المجمع الفقهي الإسلامي حيث جاء ما نصه." يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج، أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة إذا كان مصدرها مباحاً، ومن ذلك على سبيل المثال المصادر الآتية: . الأطفال إذا أذن أولياؤهم لمصلحة شرعية وبدون ضرر عليهم[1].

ويدل لذلك عموم الأدلة الشرعية الآمرة بالتداوي، والتي تحث عليه.

بالإضافة إلى أن هذه الطريقة خالية من المفاسد، ومحققة للمصلحة لمن نقلت له الخلايا. والله أعلم.

المبحث السادس

ضوابط العلاج بالخلايا الجذعية

إذا قلنا بجواز استخدام الخلايا الجذعية للعلاج في بعض الحالات بحسب المصادر التي ذكرناها ؛فلابد أن يكون هذا الجواز مقيداً بضوابط من أهمها:

أ)-إتباع الطرق الشرعية للحصول على الخلايا الجذعية؛ وهذا مقتضى قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بشأن موضوع الخلايا الجذعية حيث اتخذ المجلس القرار التالي:

أولاً: يجوز الحصول على الخلايا الجذعية وتنميتها واستخدامها بهدف العلاج أو لإجراء الأبحاث العلمية المباحة، إذا كان مصدرها مباحاً، ومن ذلك على سبيل المثال المصادر الآتية:

١-البالغون إذا أذنوا ولم يكن في ذلك ضرر عليهم.

٢-الأطفال إذا أذن أولياؤهم لمصلحة شرعية وبدون ضرر عليهم

٣-المشيمة أو الحبل السُرى وبإذن الوالدين.

٤-الجنين السقط تلقائياً أو لسبب علاجي يجيزه الشرع وبإذن الوالدين مع التذكير بما ورد في القرار السابع من دورة المجمع الثانية عشرة، بشأن الحالات

(١)انظر: مجلة المجمع الفقهي الإسلامي العدد السابع عشر ص٢٩٤، القرار الثالث بشأن موضوع الخلايا الجذعية الدورة السابعة عشر ١٤٢٤هـ.

التي يجوز فيها إسقاط الحمل.

٥-اللقائح الفائضة من مشاريع أطفال الأنابيب إذا وجدت وتبرع بها الوالدين مع التأكيد على أنه لا يجوز استخدامها في حمل غير مشروع[١].

ب)-مراعاة تحقيق المنفعة من العلاج بالخلايا الجذعية حتى ولو بغلبة الظن[٢].

ج)-مراعاة مقاصد الشريعة الإسلامية في استخدام الخلايا الجذعية للعلاج؛فلابد من تحديد الغاية من هذا الفعل، وأن تكون الغاية متوافقة مع مقاصد الشريعة ومندرجة ضمنها، حتى لا تستغل هذه التقنية في تحقيق المفاسد[٣].

فلا يصح أن يترتب على العلاج بهذه التقنية ضرر بالمريض أو بغيره ممن أخذت منهم الخلايا،ولا ضرر بالنسل ؛فهذا كله محرم لأن غايته محرمة[٤].

د)-عدم معارضة تقنية العلاج بالخلايا الجذعية لنص أو حكم شرعي؛ فلابد أن تكون الخطوات المتبعة في مسألة العلاج بالخلايا ابتداء من استخدامها من مصادرها إلى نقلها لجسم المريض محتكمة إلى نصوص الشريعة وأحكامها[٥].

هـ)-أن يكون هذا الاستخدام بإذن الشخص المأخوذ منه الخلايا أو وليه إن كان صغيراً؛ إذ لا يسوغ للإنسان التعدي على ما يختص بغيره دون الإذن منه[٦].

و)- أن لا يكون هناك فائض من اللقائح المستخدمة لأطفال الأنابيب؛لأن

---

(١) مجلة المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، العدد السابع عشر ص٢٩٤، الدورة السابعة عشر ١٤٢٤هـ ،القرار الثالث بشأن موضوع الخلايا الجذعية.

(٢) الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ٣/ ١٩٦٤.

(٣) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص١٠٥.

(٤) الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ٣/ ١٩٦٥.

(٥) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص١٠٦: ١٠٧.

(٦) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص٢٦٩.

الأصل عدم تخزين الفائض من اللقائح الآدمية بغرض استخدامها فيما بعد لإنتاج خلايا جذعية؛سداً لذريعة التلاعب بالإنسان،وهذا مقتضى قرار مجمع الفقه الإسلامي[1].

ز)-مراعاة تطبيق القواعد الفقهية؛وبالتالي لا يصح استخدام الخلايا الجذعية في العلاج بغرض استغلالها في الفساد ،أو إثبات قوة العلم فقط دون تحقيق النفع ،ولابد من التأكد من سلامة الآثار المترتبة على هذه الوسيلة العلاجية، كما ينبغي مراعاة ضابط الضرورة الشرعية[2] في الأخذ بالعلاج بالخلايا الجذعية؛ بأن تكون أسباب الضرورة قائمة لا متوقعة، وأن تكون نتائج قيامها مبنية على اليقين[3].

ح)-منع الاستغلال التجاري للعلاج بالخلايا الجذعية، وعدم تقديم الربح على مصلحة المريض[4].

ط)-ضرورة مراعاة المصالح والمفاسد المترتبة على العلاج بالخلايا الجذعية والموازنة بينهما، فينبغي مراعاة الموازنة بين كفتي المصالح التي تنشأ عن عملية العلاج باستخدام الخلايا الجذعية، وبين المفاسد والأضرار التي تترتب عليها، مع ملاحظة كل حالة مرضية بحسبها؛وكل مصدر من مصادر هذه الخلايا فيختلف عندها الحكم بالنظر إلى ما يترتب عليه من تحقيق المصلحة أو المفسدة فيشرع الفعل بقدر ما يحققه من مصالح ،ويمنع بقدر ما ينتج عنه من مفاسد[5]؛ولابد أن تكون المصلحة راجحة؛ وذلك لأن الاستخدام إنما أبيح لمصلحة

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد السادس ٣/ ٢١٥١، ٢١٥٢، قرار رقم ٥٧/ ٦/ ٦، بشأن البويضات الملقحة الزائدة عن الحاجة ،الدورة السادسة المنعقدة في ١٧- ٢٣ شعبان ١٤١٠هـ- الموافق ١٤- ٢٠ مارس ١٩٩٠م.

(٢) شرح القواعد الفقهية للشيخ أحمد الزرقا ص١٦٣.

(٣) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص١٠٨:١٠٧.

(٤) الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي وآخرون ١٩٦٦/٣.

(٥) العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه أ- فاطمة الزهراء كرطي ص١٠٩.

الأجساد ودفع ضرر الأمراض؛ فإذا لم تتحقق هذه المصالح في استخدامها انتفى سبب إباحتها.[١]

ي)-أن يكون القائم بهذا العمل أهلا لذلك؛وهذا يشتمل التأهيل العلمي من خلال الدراسة المتخصصة ،كما يشتمل التأهيل المهني من خلال التدرب على إجراء هذه العمليات ،وأن يكون على درجة عالية من الكفاءة العلمية والمهنية؛بحيث يكون ملماً بالمخاطر المحتملة ،ويستطيع التعامل معها بما يقتضيه الحال ،ويكون ممن يتحقق فيه الشروط المعتبرة لمن يقوم بذلك[٢].

ويكون هدفه في تخفيف آلام المريض أسمى من الرغبة في الأجر والجزاء الدنيوي، وأرفع من إشباع النفس بلذة الشعور بالمهارة في المهنة، وأن يكون رحيماً حيث إن الرحمة الإنسانية تتبع لكل البشر بغض النظر عن معتقده بل تتسع لكل كائن حي[٣] ؛كما قال ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيما رواه عنه أبو هريرة ـ رضى الله عنه ـ " في كل كبد رطبة أجر"[٤].

ك)- أن لا يكون في العلاج باستخدام الخلايا الجذعية تغييرٌ لخلق الله ـ تعالى ـ ؛هذا من أهم محاذير الاستخدام المحرم، حيث جاء النص بتحريمه مطلقاً، حيث عُلل التحريم بما فيه من تغيير خلقة الله ـ تعالى ـ المعهودة[٥].

ل)-أن لا يكون قصد المريض من استخدام الخلايا الجذعية التشبة المحرم، كتشبه الرجال بالنساء، أو تشبه النساء بالرجال[٦].

---

(١) الضوابط الشرعية للعمليات التجميلية د/ آمال يس عبدالمعطي ٣ / ٢٥٩٩.

(٢) أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع ص٢٦٨-٢٦٩.

(٣) نفح الطيب في آداب وأحكام الطبيب ،إعداد: أبوحذيفة إبراهيم بن محمد ص٩، دار الصحابة للتراث بطنطا للنشر والتحقيق والتوزيع ،الطبعة الأولى ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ٣/ ١١١، باب فضل سقى الماء، ح رقم ٢٣٦٣.

(٥) العمليات التجميلية د/ صالح بن محمد الفوزان ٣/ ٢٣٧٩ ،بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني، " قضايا طبية معاصرة"، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،ط ١سنة ١٤٣١هـ.

(٦) الضوابط الشرعية للعمليات التجميلية د/ شريفة بنت على سليمان ٣/ ٢٦٧٩، بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني "قضايا طبية معاصرة"، جامعة الإمام محمد

م)- أن لا يخضع العلاج باستخدام الخلايا الجذعية للتدليس أو الغش.
إن من الوسائل الحديثة في العلاج باستخدام الخلايا الجذعية ما يغير الواقع؛ فتبدو العجوز كالشابة، والكبيرة كالصغيرة، أو تغيير وجهه ابتعاداً عن الضبط الجنائي والأمني؛ فإن كان الحامل على ذلك التدليس والغش ؛كمن يقوم بذلك حال الخطبة للمرأة، أو تفعله المرأة لتظهر أنها صغيرة للخاطب؛ فإن ذلك نهى عنه الشارع الحكيم(١).

ن) ـ أن لا يؤدى استخدام الخلايا الجذعية إلى ضرر أكبر؛ذلك أن مبنى الشريعة وأحكامها على جلب المصالح ؛، وكل أمر خرج من المصلحة إلى المفسدة، ومن العدل إلى الجور فليس من الشريعة في شئ(٢).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ،أحمد الله _ جل وعلا_ على أن يسر لي الأمر،وأتم علي النعمة بتمام هذا البحث، وقد خلصت إلى مجموعة من النتائج،والتوصيات بيانها كالتالي:

أولاً النتائج:

. الخلايا الجذعية هي:الخلايا التي لها القدرة على تكوين الجنين وعلى الانقسام إلى أي نوع من أنواع الخلايا متنوعة الوظائف كالخلايا العصبية، والجلدية، والدم، والعظام، والعضلات ،والكبد ،ومئات الأنواع من الخلايا التي تشكل في النهاية الأعضاء.

. الخلايا الجذعية توجد في الجنين وفى الإنسان بعد ولادته ،ولها وظائف متعددة في كل منهما.

بن سعود الإسلامية ،ط ١٤٣١هـ.

(١) الضوابط الشرعية للعمليات التجميلية د/ عبدالرحمن السند، ص ٢٧٩ ،ضمن مجلة البحوث الفقهية المعاصرة العدد ٧٥ ،السنة التاسعة عشرة ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.

(٢) الجراحة التجميلية ضوابطها والتكييف الفقهي لها د/ عبدالستار إبراهيم الهيتي ٢٩٠٣/٣، بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني قضايا طبية معاصرة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،ط ١٤٣١هـ.

. تتنوع الخلايا الجذعية إلى نوعين: الخلايا الجذعية الجنينية:وهى خلايا لها القدرة على الانقسام غير المحدود في المزارع الخلوية لتعطى طلائع الخلايا المتخصصة بعد ذلك.

والخلايا الجذعية البالغة:وهى الخلايا التي يتم الحصول عليها من أشخاص كاملي النمو، سواء أكانوا أطفالاً ،أم كباراً في أي مرحلة عمرية، حيث تؤخذ من أنسجة أحد أعضاء الجسم، كالكبد، والجلد، والأمعاء ،والبنكرياس، والدم..... إلخ.

. للخلايا الجذعية مصادر عديدة بيانها كالتالي:

***الأجنة الفائضة عن التلقيح الصناعي لطفل الأنابيب (الخلايا الجذعية من الكرة الجرثومية).**

***التلقيح عمداً لبويضة وحيوان منوى من متبرعين لانتزاع الخلايا الجذعية منها في مرحلة البلاستولا.**

***الأجنة المجهضة في أي مرحلة من مراحل الحمل سواء أكان الإجهاض عمداً، أم تلقائياً .**

***استنساخ الأجنة (الاستنساخ العلاجي).**

***تجميع الخلايا من دم الحبل السري، والمشيمة بعد الولادة؛والغشاء الباطن الذي يحيط بالجنين من كل جانب أو السائل الأمينوسي.**

***الخلايا الجذعية المأخوذة من الأطفال والبالغين. حيث تحتوى أنسجة الجسم على خلايا جذعية بالغة وبكميات قليلة،ويتم استخلاصها من نخاع العظم، ومن الجلد ،والدهون تحت الجلد، والجهاز الهضمي والجهاز العصبي.**

ـ القول بجواز الحصول على الخلايا الجذعية من اللقائح الفائضة من أطفال الأنابيب هو الأولى بالقبول والترجيح؛لقوة ما استدل به أصحاب هذا القول؛ ويؤيد هذا الترجيح أن مآل اللقائح الفائضة هو الهلاك لا محالة، فالاستفادة منها فيما ينفع أولى وأوفق من إهمالها.

. إذا كان الإجهاض عمداً لقصد استخلاص الخلايا الجذعية منه؛ففي هذه الحالة اتفق الفقهاء، والمعاصرون على تحريم ذلك مطلقاً بعد بلوغ الجنين أربعة أشهر؛لأن ذلك جناية على إنسان حي متكامل الخلقة وإجهاضه يعد قتلاً له؛ ولأن الإسلام قد كفل حرمة الأجنة.

. الراجح تحريم الإجهاض مطلقاً وإن لم تنفخ فيه الروح ، ويؤيد هذا ما أثبته الطب الحديث أن الجنين فيه الحياة الخلوية منذ بدء التلقيح، ولو لم يكن حياً ما كبر وتطور بعد ذلك؛وبالتالي لا يجوز إجهاض الأجنة لاستخراج الخلايا الجذعية، فلا يوجد مسوغ شرعي لإتلاف الجنين مع تحقق وجود غيره من المصادر للخلايا الجذعية، واحتراماً للحياة الآدمية التي وهبها الله للإنسان.

. إذا كان الإجهاض قبل نفخ الروح فيه وكان هناك سبب شرعي كتوقف نمو الجنين وتطوره، والخوف على صحة الأم، ونحو ذلك من الأسباب الشرعية للإجهاض؛ففي هذه الحالة اتفق العلماء المعاصرون على جواز استخراج الخلايا الجذعية من هذه الأجنة المجهضة.

ـ إذا كان الإجهاض التلقائي قبل تخلق الجنين؛ففي هذه الحالة يحرم استخراج الخلايا الجذعية منها.

أما إذا كان الإجهاض التلقائي بعد تخلق الجنين؛في هذه الحالة يجوز استخراج الخلايا الجذعية من الأجنة للاستفادة منها في زراعة الأعضاء أو تقويمها ؛وذلك في فترة زمنية محدودة.

. الراجح جواز استخراج الخلايا الجذعية عن طريق الاستنساخ العلاجي، خاصة وأن معظم أدلة القائلين بالتحريم أدلة عامة، والباقي منها مردود عليه.

. الأنسجة المنفصلة طبيعياً أي بدون تدخل جراحي يجوز استخراج الخلايا الجذعية منها بعد موافقة الوالدين وإذنهما ،والاستفادة منها، والأنسجة التي ينطبق عليها هذا الوصف تتنوع إلى ثلاثة أنواع:

١-الغشاء الباطن الذي يحيط بالجنين من كل جانب،أو ما يسمى بالسائل الأمينوسي.

٢-المشيمة، حيث تتكون المشيمة من أنسجة من الأم والجنين، ويمر الدم الغنى بالغذاء والأكسجين من دم الأم، ويصل إلى الجنين خلال وريد الحبل السرى، وبعد دقائق من الولادة تنفصل المشيمة التي يسميها البعض بالخلاص.

الحبل السرى: تكمن وظيفة الحبل السرى في نقل الغذاء والأكسجين إلى الجنين داخل الرحم، ويحتوى على شريانين ووريد، يحمل الشريانان الدم المحمل بنواتج الاحتراق من الجنين إلى المشيمة،ويحمل الوريد الدم المحتوى على الأكسجين،والمواد الغذائية والوارد من دم الأم إلى الجنين ،وعندما يولد الجنين يقوم الطبيب بقطع الحبل السرى.

ـ الأنسجة المنفصلة طبياً: وهى التي لا تنفصل ذاتياً؛ وإنما تحتاج عادة للتدخل الجراحي لاستئصالها ،والأنسجة التي ينطبق عليها هذا الوصف ويمكن استخراج الخلايا الجذعية منها ما يلى:

ـ البنكرياس ـ الكبد.قرنية العين.الشبكية.المخ (منطقة الذاكرة).الحبل الشوكي.الأوعية الدموية.الدم الطرفي.

وهذه الأنسجة لا يمكن أن تأخذ حكماً واحداً فيما يتعلق بحكم استخراج الخلايا الجذعية منها واستخدامها للعلاج، وإنما يختلف الحكم باختلاف حالة الاستئصال.

. العلاج باستخدام الخلايا الجذعية له ضوابط شرعية ،وقد تبين ما له من أضرار حسية ومعنوية إن لم تضبط بضوابط الشرع؛ فإذا قلنا بجواز استخدام الخلايا الجذعية للعلاج بحسب المصادر التي ذكرناها فلابد أن يكون هذا الجواز مرهوناً بضوابط من أهمها:

١-إتباع الطرق الشرعية للحصول على الخلايا الجذعية؛

٢-مراعاة تحقيق المنفعة من العلاج بالخلايا الجذعية حتى ولو بغلبة الظن.

٣-مراعاة تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية في استخدام الخلايا الجذعية للعلاج.

٤-عدم معارضة تقنية العلاج بالخلايا الجذعية لنص أو حكم شرعي؛ فلابد أن تكون الخطوات المتبعة في مسألة العلاج بالخلايا ابتداء من استخدامها من مصادرها إلى نقلها لجسم المريض محتكمة إلى نصوص الشريعة وأحكامها.

ثانياً: التوصيات:

- على الأطباء الذين يعملون في هذا المجال التفقه في أحكام العلاج باستخدام الخلايا الجذعية ،وأن يلتزموا الصدق والأمانة مع المرضى،وأن يحرصوا على عدم القيام بمثل هذه الاجراءات التي تهدف إلى ارتكاب محظورات شرعية بدون ضرورة أوحاجة تدعوا ذلك.
- على الذين يراجعون المراكز العاملة في مجال العلاج بالخلايا الجذعية تحري الحكم الشرعي لمثل هذه الاستخدامات، وأن يكونوا على علم بالحكم قبل الاقدام على مثل هذه العلاجات.
- على الدارسين توجيه كتاباتهم نحو هذه البحوث، ومواكبة تطورها لإخراج دراسة تفصيلية تجمع بين الطب والفقه؛ فمثل هذه القضايا لا يكتفى فيها بالفتاوى.
- على المسؤولين في جميع الدول الإسلامية التدخل في عمل مراكز الخلايا الجذعية؛ بأن تضع لها نظاماً يجرم استخدام الخلايا الجذعية التي تكون بدون ضرورة أو حاجة شرعية ؛بل هدفها التغيير لخلقة الله المعهودة.

المصادر والمراجع [1]

١. استخدام الأجنة في البحث والعلاج د/ حسان حتحوت، بحث مقدم إلى مؤتمر زراعة الأعضاء البشرية ،ضمن مطبوعات المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بدولة الكويت.

٢ـ الأمراض الوراثية حقيقتها وأحكامها في الفقه الإسلامي د/ هيلة بنت عبدالرحمن محمد اليابس، رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، قسم الفقه عام١٤٣١هـ.

٣ـ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي ، تحقيق: عبد الله التركي ،و عبد الفتاح محمد الحلو ،ط هجر للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ ـ١٩٩٥م.

٤ـ الخلايا الجذعية وأثرها على الأعمال الطبية والجراحية من منظور إسلامي، إعداد إيمان مختار مختار مصطفى، الناشر: مكتبة الوفاء القانونية بالإسكندرية، ط أولى سنة ٢٠١٢م.

٥ـ الدر المختار لمحمد بن على الحصكفي ، ط دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

٦ـ العلاج باستخدام الخلايا الجذعية أحكامه وضوابطه في ضوء الشريعة الإسلامية، للباحثة/ فاطمة الزهراء كرطي ،رسالة ماجستير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية.

٧ـ المستدرك على الصحيحين للحاكم، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩٠م .

٨. النوادر والزيادات على ما في المدونة عن غيرها من الأمهات لعبد الرحمن القيرواني ،ط دار الغرب الإسلامي ، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.

٩ـ الوسيط في تفسير القرآن المجيد لأبى الحسن على بن أحمد بن على الواحدي ، تحقيق :الشيخ عادل عبدالموجود وآخرين، الناشر:دار الكتب العلمية ،بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

(١) تم ترتيب المراجع والمصادر آلياً ولم أرتبها حسب كل فن لأن معظمها يتعلق بموضوع الخلايا الجذعية .

١٠. مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس ، قرار رقم ٥٧/ ٦/ ٦ الدورة السادسة- شعبان عام ١٤١٠هـ، بشأن البويضات الملقحة الزائدة عن الحاجة.
١١. من الميكروسكوبات إلى أبحاث الخلايا الجذعية تأليف/سالي مرجان، تحقيق:مجدى محمود المليجي، ط دار إلياس العصرية للطباعة والنشر بالقاهرة ٢٠٠٨م.
١٢. موسوعة القواعد الفقهية لمحمد صدقي بن أحمد بن محمد الغزى ، الناشر:مؤسسة الرسالة بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
١٣. أبحاث الخلايا الجذعية وجهة نظر شرعية وتشريعية د/ أحمد داود رقية ، مجلة جيل الدراسات المقارنة بالجزائر العدد ١ سنة ٢٠١٦م.
١٤ـ أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها د/ محمد بن المختار بن أحمد الشنقيطي، الناشر: دار الصحابة جدة الشرقية ،الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.
١٥. أحكام الخلايا الجذعية دراسة فقهية د/ عبدالإله بن مزروع بن عبد الله المزروع، ط دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع.
١٦-أحكام الهندسة الوراثية د/ سعد بن عبدالعزيز بن عبدالله الشويرخ، ط دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ط الأولى ١٤٢٨هـ- ٢٠٠٧م.
١٧ـ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني ، إشراف زهير الشاويش،ط المكتب الإسلامي، بيروت، ط الثانية ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.
١٨ ـ أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب مالك لأبى بكر بن حسن الكشناوي الناشر: دار الفكر- بيروت- لبنان- الطبعة الثانية.
١٩. أصول السرخسي لمحمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي ، الناشر دار المعرفة بيروت.
٢٠. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لأبى بكر عثمان بن محمد شطا الدمياطي ، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
٢١. الاتجار بالأعضاء البشرية والخلايا الجذعية د/ طالب سلامة عيد المشاقبة ،رسالة دكتوراه كلية الحقوق ،جامعة المنصورة، قسم القانون الجنائي.
٢٢. الأخلاقيات في استخدام الخلايا الجذعية للجنين البشرى في بحوث العلاج الجيني د/ حامد القاضي، ضمن أبحاث مطبوعة في ندوة عن الانعكاسات الأخلاقية للعلاج الجيني.

٢٣ـ الأشباه والنظائر على مذهب أبى حنيفة النعمان لزين الدين بن إبراهيم بن محمد

المعروف بابن نجيم، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ،الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
٢٤.الأشباه والنظائر لتاج الدين عبدالوهاب تقى الدين السبكي ،الناشر:دار الكتب العلمية الطبعة، الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
٢٥ـ الأشباه والنظائر لعبدالرحمن بن أبى بكر جلال الدين السيوطي، الناشر:دار الكتب العلمية،الطبعة الأولى ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
٢٦ـ الأم للإمام محمد بن إدريس الشافعي، ط دار الوفاء بمصر، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.
٢٧. الانعكاسات الأخلاقية للبحث في مجال الخلايا الجذعية " رؤية شرعية" د/ عبدالناصر بن موسى أبوالبصل، بحث منشور بمجلة هدى الإسلام، الأردن، العدد الرابع .
٢٨. البحر الرائق شرح كنز الدقائق لحافظ الدين النسفي، ط دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى سنة ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
٢٩. البيان في مذهب الإمام الشافعي لأبي الخير بن سالم العمراني ، تحقيق: قاسم محمد النوري ، ط دار المنهاج جدة ، ط أولى ١٤٢١هـ ـ٢٠٠٠م.
٣٠ـ التجريد لأحمد بن محمد بن حمدان القدوري، المحقق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية الناشر: دار السلام القاهرة ،الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.
٣١ـ التحبير شرح التحرير في أصول الفقه لعلاء الدين على بن سليمان المرداوي ، الناشر: مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
٣٢ـ الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
٣٣. الجراحة التجميلية ضوابطها والتكييف الفقهى لها د/ عبدالستار إبراهيم الهيتى، بحث منشور في السجل العلمى لمؤتمر الفقه الإسلامى الثانى قضايا طبية معاصرة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،ط ١٤٣١هـ.
٣٤. الجنين المشوه والأمراض الوراثية " الأسباب والعلامات والأحكام" د/ محمد على البار

- ط دار العلم، دمشق، الطبعة الأولى.
٣٥. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي لأبى الحسن على بن محمد البغدادي الشهير بالماوردي ، المحقق: الشيخ على محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، الناشر:دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان الطبعة الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
٣٦ـ الحكم الشرعي في استخدام الخلايا الجذعية إعداد د/ واصف عبدالوهاب البكري، ورقة عمل مقدمة إلى الندوة الوطنية للخلايا الجذعية المنعقدة في الفترة من ٥- ٦ / ١٠/ ٢٠١١م ـ عمان ـ الأردن.
٣٧. الخلايا الجذعية نظرة علمية د/صالح بن عبدالعزيز الكريم ،بحث مقدم للدورة السابعة عشر لمجمع الفقه الإسلامي المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة ١٩-٢٣ شوال ١٤٢٤هـ، الموافق ١٣- ١٧ ديسمبر ٢٠٠٣م.
٣٨ـ الدراية في تخريج أحاديث الهداية لأحمد بن على بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني، الناشر:دار المعرفة ،بيروت.
٣٩. الذخيرة للقرافي ، ط دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى.
٤٠. الرضاء في نقل الخلايا الجذعية " دراسة تأصيلية" في قوانين نقل وزراعة الأعضاء البشرية مقارنة بأحكام الفقه الإسلامي د/ حمدي أحمد سعد أحمد،بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا العدد السادس والعشرون، لعام ١٤٣٢هـ . ٢٠١١م.
٤١ السنن الكبرى للبيهقي ، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ،الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
٤٢. الضوابط الشرعية للتدخل الطبي في النطف البشرية د/ عبير ربحي قدومي ،د/منى محمد النصار،د/أسامة أحمد أمين ؛بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا،الجزء الثالث، العدد التاسع والعشرون للعام ١٤٣٦هـ- ٢٠١٤م.
٤٣ الضوابط الشرعية للعمليات التجميلية د/ عبدالرحمن السند ،ضمن مجلة البحوث الفقهية المعاصرة العدد ٧٥ ،السنة التاسعة عشرة ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.
٤٤ الضوابط الشرعية للعمليات التجميلية د/ شريفة بنت على سليمان ، بحث منشور في

السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني "قضايا طبية معاصرة"، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،ط ١٤٣١هـ.

٤٥. الضوابط والأخلاقيات في التكاثر البشرى في العالم الإسلامي د/ جمال أبو السرور، بحث منشور ضمن أعمال ندوة الضوابط الاخلاقية في تطبيق تقنية الإخصاب الطبي المساعد في علاج العقم المنعقدة ٢١- ٢٣ ربيع الآخر ١٤١٨هـ الموافق ٢٥- ٢٧ أغسطس ١٩٩٧م بجامعة الأزهر.

٤٦. العلاج بالخلايا الجذعية لأسماء الصنهاجي الرشيق (بحث منشور في مجلة دراسات تراثية، مختبر تراث الغرب الإسلامي، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بفاس- المغرب-.

٤٧ـ العمليات التجميلية د/ صالح بن محمد الفوزان ،بحث منشور في السجل العلمي لمؤتمر الفقه الإسلامي الثاني، " قضايا طبية معاصرة"، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،ط ١سنة ١٤٣١هـ.

٤٨. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبى زيد القيرواني لأحمد بن غنيم النفراوي، ط دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٤٩. القاموس المحيط لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ط مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ط الثامنة ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م،إشراف: محمد نعيم العرقسوسي.

٥٠ . القضايا الشرعية التي تثيرها تقنيات الحصول على الخلايا الجذعية من فائض لقائح أطفال الأنابيب د/ حسن صلاح الصغير عبدالله، بحث منشور بمجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف- دقهلية- العدد السابع عشر للعام ١٤٣٦هـ- ٢٠١٥م .

٥١ ـ المبسوط لمحمد بن أحمد شمس الأئمة السرخسي ، الناشر:دار المعرفة،بيروت، تاريخ النشر ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٥٢ـ المدونة الكبرى للإمام مالك ، ط دار الكتب العلمية ،بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

٥٣. المعجم الوسيط (مجمع اللغة العربية)، إعداد: إبراهيم مصطفى وآخرون، نشر: دار الدعوة بالقاهرة.

٥٤. النهر الفائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم الحنفي ، تحقيق: أحمد عزو عناية، ط دار الكتب العلمية، ط أولى ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.
٥٥. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علومه لأبى بكر مكى بن أبى طالب القيرواني القرطبي ، تحقيق مجموعة رسائل علمية بكلية الدراسات العليا-،الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة ،الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
٥٦. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، الناشر:دار الكتب العلمية- الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٥٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد أبي جعفر الطبري، تحقيق د/ عبدالله عبدالمحسن التركي، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.
٥٨. حقيقة الجنين وحكم الانتفاع به في زراعة الأعضاء والتجارب العلمية د/ محمد نعيم ياسين، بحث مقدم للدورة السادسة لمجمع الفقه الإسلامي في مؤتمره السادس المنعقد بجدة بالمملكة العربية السعودية من ١٧- ٢٣ شعبان ١٤١٠هـ الموافق ١٤- ٢٠ مارس ١٩٩٠م.
٥٩. حكم استخدام الخلايا الجذعية بديلاً لنقل الأعضاء دراسة مقارنة د/ ريا رحمة الله سليمان رحمة، رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان الإسلامية بالسودان، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، قسم الدراسات النظرية ١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م.
٦٠. رد المحتار على الدر المختار لمحمد أمين بن عمر بن عبدالعزيز بن عابدين ، الناشر: دار الفكر- بيروت ،الطبعة الثانية ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.
٦١ . زراعة الخلايا الطبيعية الجذعية السرطانية د/ صالح بن عبدالعزيز الكريم وآخرين، سلسلة الكتب المدعمة من عمادة البحث العلمي، جامعة الملك عبدالعزيز بالسعودية، مركز النشر العلمي، ط أولى ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م.
٦٢. سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار القرب الإسلامي، بيروت ،سنة النشر ١٩٩٨م.
٦٣ . سنن ابن أبى شيبة، تحقيق: كمال يوسف الجوت، الناشر: مكتبة الرشد_ الرياض

الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ.
٦٤ـ سنن ابن ماجه ،تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية ،فيصل عيسى البابى الحلبى.
٦٥. سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيى الدين، الناشر المكتبة العصرية ، بيروت.
٦٦. شرح القواعد الفقهية لأحمد بن الشيخ محمد الزرقا، تعليق: مصطفى أحمد الزرقا، الناشر: دار القلم، ـ دمشق ـ سوريا، الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م.
٦٧ـ صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر:دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
٦٨ـ صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر:دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٦٩- صناعة الأطفال: الطفل بين الجينوم والبيئة والموروثات والاستنساخ بين العلم والدين د / زكريا أحمد الشربيني، ط دار الفكر العربي للطباعة والنشر، ط الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
٧٠. عمدة الفقه لابن قدامه ،ط المكتبة العصرية، بيروت،طبعة سنة ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.
٧١. قصر القامة عند الأطفال بعد السنة الأولى من العمر د/ علاء الأزكى، بحث علمي " ماجستير" في قسم طب الأطفال، جامعة دمشق.
٧٢. كتاب تفسير القرآن لأبى بكر محمد بن المنذري ،تحقيق د/ سعد بن محمد السعد، الناشر: دار المآثر بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
٧٣ ـ كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، ط:دار الكتب العلمية.
٧٤. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر لداماد أفندي ، ط دار إحياء التراث الغربي.
٧٥ـ مختصر سنن أبى داود للحافظ عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري تحقيق:محمد صبحى بن حسن حلاق، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
٧٦. مسند الإمام أحمد ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مكتبة الرسالة الطبعة

الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م .
٧٧ـ معجم اللغة العربية المعاصرة د/ أحمد مختار عبدالحميد، ط عالم الكتب، ط أولى سنة ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م
٧٨. مفاتيح الغيب لمحمد بن عمر بن الحسن الرازي، الناشر:دار إحياء التراث العربي . بيروت .، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.
٧٩ـ مقال للأستاذة نهى طارق، منشور بجريدة اليوم السابع بمصر بتاريخ ٢٠١٧/١/١٧م ليوم الثلاثاء.
٨٠ـ مواهب الجليل شرح مختصر خليل لأبى عبدالله محمد بن عبدالرحمن المعروف بالحطاب ، الناشر دار الفكر،الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٨١ـ موسوعة القواعد الفقهية لمحمد صدقي بن أحمد محمد الغزى الناشر: مؤسسة الرسالة ،بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
٨٢. نقل وزراعة الأعضاء الآدمية د/ عبدالسلام عبدالرحيم السكرى ، الناشر: دار المنار، الطبعة الأولى ١٩٨٨م.
٨٣ـ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين محمد بن أبى العباس الرملي، الناشر:دار الفكر، بيروت ،ط الأخيرة ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.
٨٤. كشف الأسرار لعبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري، الناشر:دار الكتاب الإسلامي.